

مدخل إلى مذهب الإمام أحمد | معهد ملكة | المحاضرة الثالثة

ابراهيم رفيق الطويل

غراس العلم طريقك نحو علم شرعى راسخ باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم سبحانه وحمد الذاكرين الشاكرين واصلى واسلم على نبينا وحبيبنا وقرة عيننا محمد - 00:00:00

صلى الله عليه وعلى الله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً حياكم الله ايها الاكارم في مجلس يتجدد بنا في هذا المعهد المبارك معهد ملكة التفقه على طريقة السادة الحنابلة الله سبحانه وتعالى ان يرزقنا الاخلاص في القول والعمل وان يرزقنا الهمة - 00:00:17

باكمال هذا الطريق وان يجعلنا من الفقهاء العالمين انه ول ذلك وال قادر عليه المجلس الاول كالعادة هو في مدخل الى مذهب الامام احمد وقد وصلنا الى المقدمة السادسة. في اصول المذهب الحنفي ومزاياه بشكل عام - 00:00:35

لكن قبل ذلك اريد ان اسأل مجموعة اسئلة لاري من راجع ومن لم يراجع اه الى اين تنتهي طبقة المتوسطين في المذهب طبقة المتوسطين اشتغل ابويا على مهند تنتهي بالبرهان ابن مفلح.ليس كذلك - 00:00:51

كم المدة ياشيخ؟ دكتورنا الحبيب خلص ثمانية اربعة وثمانين هجري. طيب. ومن اين تنتهي طبقة المتقدمين حسن امير حامد كم هجري؟ يعني هنا نزل شوي اربع مئة وتلات طيب متى توفي الامام احمد - 00:01:13

ولد دخلت في بعض وشغل طيب احسن مية واربعة وستين هجري. احسنتم قلنا ابن قدامة له اربع مصنفات في المذهب. ما هي ياشيخ نعم الذي على قول واحد الا على قول واحد - 00:01:38

ياشيخ اشرف اللي على قول واحد على قولين انا الظاهر ايدي مؤشر. احسنت اللي هو ايش؟ المقنع الذي يذكر.طبعا اخواني لما اقول المقنع على قولين برجع بقول هذا في الاغلب - 00:02:05

ستعود ترجع تجده في بعض مثلا مساء ذكر ثلاث ممکن احنا كلانا على قولين هذا الكلام على الاغلب وليس يعني هو ليس شرطا اشترطه اني لا ازيد على قولين. لكن باستقراء المسائل هو في الاغلب يذكر - 00:02:20

طيب. والذى ذكره على ثلاث اه ياشيخ يزن على ثلاثة اقوال واربعة الذي يذكر فيه جميع روایات المذهب احسنت لن يراجع اعترافشيخ الكافي والفقه المقارن عند وائل هاشم - 00:02:35

مغنى احسنتم قلنا من هو امام المتأخرین ياشيخ على العمود بالضبط. ايوه امام المتأخرین يلا انت شيخ. هلا بدیش رفع اليد. انا اخذ اللي برفعش ایده ترى - 00:02:51

شيخ منوي امام المتأخرین اه يا عمر حزین المرداوی. طب اعطيينا شو اعطيينا ابرز ثلاث مؤلفات المرداوی عبر ثلاث مؤلفات المرداوی يا رب. يلا ياشيخ انت الرقاوی نعم او الرقي نعم - 00:03:09

ابرز مصنفات المرداوی اللي بنى عليها المذهب عند المتأخرین الانصاف الثاني والثالث نعم لا انا اظن ذكرتهم قلت في ثلاث مصنفات المرداوی اذا ذكرتم في التأسيس العلمي معدنة. انا والله ظنت حالي ذكرتهم معكم - 00:03:28

عافيةكم. انا في التأسيس العلمي قبل يومين ذكرتها رحمةكم يعني اذا قيل الشيخ في المذهب من يراد به اذا قال الشيخ يقصد به مجدي يقصد به لأشيخ الاسلام اما المجد هو الثاني مع ابن قدامة. الشیخان احسنت. طيب. حتى لا نطيل نشره ان شاء الله في درس اليوم. بسم الله. المقدمة السادسة - 00:03:49

بسم الله والحمد لله والصلة والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لنا لشيخنا وللحاضرين اجمعين. ونجي اخواننا المستضعفين من المؤمنين. امين. قال المقدمة السادسة اصول المذهب الحنفي ومزاياه. اهتم علماء المذهب في مراحله المختلفة ببيان الاصول

الفقهية التي ينطلق منها مذهب احمد بن حنبل في الفتية - 00:04:22

معالم فقه الامام بدقة متناهية من خلال استقراء فتاوى الامام ومسائله واجوبته. اذا اصول الامام احمد ومنهجه ولم ينص عليه صراحة وانما استنبط من خلال فتاويه واراؤه. تمام؟ يعني الامام احمد ابن حنبل هل له كتاب في اصول الفقه؟ قال هذا الكتاب -

00:04:42

ومنهجي لا طب من اين اخذ منهجه في الافتاء واصبح هناك مذهب اسمه الامام احمد من خلال الاستقراء اه فتاويه. وهذا عامة المذاهب الاربعة يعني ربما الامام الوحيد من اصحاب المذاهب الاربعة اللي صنف كتاب في الاصول من - 00:05:01
الشافى وحتى كتابه في الاصول هو لا يبين كل تفاصيل منهجه يبيين ابرز المسائل الاصولية التي يتبعها، لكن الحنفى ابو حنيفة ما لك احمد من اين اخذ منهجهم الاصولى؟ من خلال تتبع فتاويهم. عرفوا انه يرى الامر يقتضي الوجوب. اه ان الاصل في فعل النبي صلى الله عليه وسلم عنده يقتضي كذا. وهكذا. فالتابع لفتاوى منها - 00:05:19

قواعد الاصول للمذاهب. طيب قال فجاءت خزانة الحنابلة زاخرة بالكتب الاصولية التي بلغت فيما نعلمه منها ستين كتابا. ستين كتابا فيما هو نعلمه وبين ايدينا من كتبهم والا بعض الكتب تكون فقدت بعضها ذهب وهكذا. نعم. بدءا بكتاب الامام الحسن بن حامد المسمى تهذيب المسمى تهذيب الاجوبة. هذا اول كتاب - 00:05:43

نستطيع ان نقول بين ايدينا من كتب الحنابلة كتاب الحسن ابن حامد الذي به انتهت طبقة المتقدمين انتهت به طبقة المتقدمين له كتاب اسمه تهذيب الاجوبة. وحتى هذا الكتاب يعني هو صعب نسميه مأصلة بالمعنى المتعارف عليه في يومنا - 00:06:06
انه كثير من هو تفسير لاقوال وروايات الامام احمد. اذا قال الامام احمد هكذا ماذَا يقصد؟ واذا قال اعجبني ماذَا قصد؟ واذا قال لا يعجبني فيعني فكثير منه شرح لمصطلحات الامام - 00:06:23

من السياق العام يمكن يعتبر يعني التجربة اولى في المذهب لكتابة الاصول. نعم قال مرورا بكتاب العدة لابي القاضي ابي يعلى. نعم. ثم التمهيد لابي الخطاب الكلوزاني. ثم الكلوزاني هناك الكلوة ثانى هذه اشرنا اليها في المحاضرة السابقة وهناك من يقول الكلوزاني بفتح الكاف. يعني هل هو بكسر الكاف او بفتحها؟ هناك خلاف بحسب القرية - 00:06:37
التي ينسب اليها. هل هي كيلو وذا ولا كلوة الامور ان شاء الله سهل وفيه خلاف بين المؤرخين. نعم قال ثم الواضح لابي الوفاء ابن عقيل. هذه الكتب الثلاثة العدة التمهيد والواضح. وهي كلها في مرحلة المتوسطين من الحنابلة هي التي اسست لعلم اصول - 00:07:02

الفقه فيما بعد ذلك. العدة والتمهيد والواضح ابرز ثلاث كتب محورية في اصول فقه الحنابلة لكن انت يهمك في النهاية قول المتأخرین حتى في اصول الفقه لكن لابد ان تنظر في هذه الكتب. نعم. قال ثم روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة المقدسي.
وهذه في الجملة هي اختصار كما قيل لما في احياء - 00:07:20

لكتاب الغزالى المستصفى وان كان المستشفى اووضح منها بكثير. نعم. قال ثم التحرير لعلاء الدين المرداوى محقق المذهب. نعم.
ومختصره مختصر التحرير لشيخ انت الان حنبلی متاخر يهمك الاعتناء بالتحرير ومختصر التحرير. ليه - 00:07:44
انه التحرير ما انكتبوا شيخ المتأخرین اللي هو مين ؟ المرداوى. ووضع عليه جرعا التحرير شرح التحرير قضى عليه شرح سبع مجلدات ثمان مجلدات تحرير في شرح التحرير. هذا كتاب هو العمدة عند المتأخرین في اصول الفقه - 00:08:02
انا حنبلی لو بدی احقق مسألة في اصول الفقه. المرجع الاساسي الذي ساعدواليه التحرير شرح التحرير هو الامام المرداوى نفح المذهب اصولا وفروعها هذا الاصل. نعم واختصر هذا التحرير اختصاره ابن النجار في متن - 00:08:21
وحتى هو احد المقررات عندنا ان شاء الله في معهد ملکا متن مختصر التحرير. بس هو طبعا من اوسع المتنون يعتبر. نعم. قال وغيرها من الكتب المهمة التي وضحت منهج احمد واصحابه - 00:08:38

ويحسن بنا هنا ان نعطي لمحة سريعة للاصول التي بنى عليها احمد بن حنبل مذهبه كما ذكرها العلامة ابن القيم الحنبلی في كتابه الشهير اعلام الموقعين ابرز منطلقات احمد في الفتوى. نعم. قال في الاصول التي بنى عليها فتاوى ابن حنبل خمسة اصول.

فاذا وجد النص افتى بموجبه. ولم يلتفت الى ما خالفه كائنا من كان. ولهذا لم يلتفت لخلاف عمره المكتوطة لحديث فاطمة ولم يلتفت لا الى ما خالفه ما هاي لغير العاقل الى ما خالفه من كلام - 00:09:10

ولا الى من خالفه من العاقل من اشخاص. لا الى ما خالفه من كلام ولا من خالٍ من اشخاص. نعم. قال لم يلتفت لخلاف عمر في المكتوب لحديث فاطمة بنت قيس مبتوة هي التي طلقها زوجها ثلاثا او البتة - 00:09:27

المراة اذا طلقها زوجها ثلاثا او البتة هي في فترة العدة هل لها سكنى ونفقة عند الحنابلة لا الجمهور فيها تفاصيل كثيرة بس عند الحنابلة ليس لها سكنى خلال العدة ولا - 00:09:44

نفق خلال مدة العدة. هذا اخذ به احمد بناء على الحديث الصريح لفاطمة بنت قيس عمر خالٍ ورفض حديث فاطمة بن قيس لانه اعتبرها توهمت او لم تتقن الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام. بغض النظر سبب اجتهاد عمر - 00:09:59

لم يلتفت احمد الى فتوى عمر. عمر لا. كان يرى لها السكنى والنفقة لكن احمد هل اخذ بكلام عمر؟ لا. لانه عنده حديث صحيح عن النبي عليه الصلاة والسلام. روطه فاطمة بنت قيس انه ليس لها لا سكنى - 00:10:14

ولما نفقة خلال مدة العدة. نعم قال ولا الى خلافه في التيمم للجنب لحديث عمار ابن ياسر. نعم لان اختلف في زمن خلافة عمر اختلفوا في التيمم وفي صورته. وumar ابن ياسر ضبط - 00:10:30

صورة التيمم التي علمها النبي صلى الله عليه وسلم له. عمر خالٍ لان عمر كان ناسي المسألة. بشرينيسى اخذ احمد برأي عمار وخالف عمر هذا معنى ان احمد لا يلتفت الى اراء الرجال - 00:10:42

اذا جاء النص صحيحا عن النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. قال وهذا كثير جدا. فلم يكن يقدم على الحديث الصحيح عملا ولا رأيا ولا قياسا ولا قول صاحب ولا عدم علمه بالمخالف الذي يسميه كثير من الناس اجماعا. ما يسمى الاجماع السكوتى - 00:10:55

اذا جاء نص ويقابل اجماع سكوتى يأخذ بالنص ولا يعتبر الاجماع السكوتى لان اجماع السكوت حجة ظنية وليس قاطعا. نعم قال الاصل الثاني من اصول فتاوى الامام احمد ما افتى به الصحابة. فاذا وجد لبعضهم فاذا وجد لبعضهم فتوى لا يعرف لا يعرف له مخالف منهم - 00:11:12

فيها لم يتعدها الى غيرها. ولم يقل ان ذلك اجماع. بل من بل من ورّعه في العبارة يقول لا اعلم شيئا يدفعه او نحو هذا. هاي المرحلة الثانية. اي مسألة - 00:11:33

ان يسأل عنها احمد اذا اول شيء يبحث عن ماذا؟ النص من الكتاب او السنة اذا لم يجد مباشرة بيقيس لا الخطوة الثانية يبحث عن اقوال الصحابة فاذا وجد لحادي الصحابة قول في المسألة - 00:11:43

ولم يعرف وجود مخالف لهذا الصحابي في فتواه؟ احمد يعتمد قول هذا الصحابي سواء ابن مسعود سواء علي او عمر رضي الله عن الجميع. لكن هل عدم وجود مخالف هل عدم علمي - 00:11:57

وجود المخالف يعني ان هناك اجماع احمد بقول هاي مسألة لا احفظ فيها فتوى الا عن عبد الله بن مسعود ولا اعلم له مخالف. ما يحكي انه فيها اجماع. شو بحكي - 00:12:12

لا اعلم له مخالف لانه ادعاء الاجماع صعب مش سهل انك تدعى انك المسألة فيها اجماع. فمن ورّعه كان يقول افتى فيها فلان ولا اعرف له مخالف او افتى ابن عباس ولا اعرف مخالف. او افتى ابن - 00:12:26

عمر ولا اعرف مخالف ويعتمد على فتوى هذا الصحابي اذا لم يخالفه احد اما اذا الصحابة انفسهم اختلفوا والله عمر خالٍ عبدالله الان تيجي المرحلة الثالثة قال فمتي وجد الامام احمد هذا النوع من عن الصحابة لم يقدم عليه عملا ولا رأيا ولا قياسا. نعم. الاصل الثالث من اصوله انه اذا اختلف الصحابة تخير من اقوال - 00:12:40

ما كان اقربها الى الكتاب والسنة ولم يخرج عن اقوالهم. نعم. اذا الصحابة انفسهم اختلفوا في المسألة ماذا يفعل احمد؟ يجتهد ينظر اي اقوال الصحابة بناء على الاصول العلمية هو الاقرب لمقصود النص او لكتاب والسنة - 00:13:02

ما وجده باجتهاده اقرب يرجحه من اقوال الصحابة. نعم. قال فان لم يتبين له موافقة احد الاقوال حكى الخلاف فيها ولم يجزم بقوله. هذا كثرا ما كان: فعله اذا لم يظهر له - 00:13:20

يرجح يقول والله افتى فيها عمر بكتأ و خالفة ابن مسعود فقال كذا ولم يظهر لي مرجح او يسكن ماذا يفعل احيانا في بعض المسائل التي قد يتوقف فيها؟ نعم. قال الاصل الرابع هو الالز بالمرسل والحديث الضعيف اذا لم يكن في بابه شيء يدفعه ورجحه -

00:13:32

على القياس. طبعاً الحديث الضعيف عند احمد هو ما يسمى اليوم عند المحدثين الحسن لغيره ليس الضعيف المعنى المعروف المقابل للصحيح والحسن انه قد يم اواذ ربما مرت معنا في الموقفة - 00:13:51

يأخذ بالحديث المرسل - 00:14:06

الآن ما هو الحديث المرسل هنا عند الاصوليين والحديث الذي في سنته انقطاع انه المرسل عند الاصوليين بختلف عن المرسل عند المحدثين الموصى عند المحدثين ما قال فيه التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. اما المرسل عند الاصوليين اي سند فيه انقطاع - 00:14:27

يعني رواة وثقات بس في انقطاع سواء من اول ومن وسط ومن اخره احمد يقبل الحديث المنقطع اذا اه بشرط اذا لم يكن في الباب شيء يدفعه. ايش يعني؟ يعني احمد بقول لك هسا انا ماشي عارف انه الانقطاع قد يعتبر شكل من اشكال الضعف - 00:14:47
بس انا عندي مسألة فقهية ولم اجد فيها حديثا صحيحا ولا اية قرآنية ولم اجد فيها كلام للصحابة. بس وجدت فيها حديث سند انقطاع بقبلوا ولا ما بقبلوا احمد بخبر - 00:15:05

يقول لك اذا الحديث رجال ثقات. بس فيه حلقة مفقودة خلص كون الرجال ثقات هذا بعوض هذا لا يقبل لانه لا يوجد شيء يدفعه. كذلك الحديث الحسن لغيره يقبله. تبدأ التمايز بين مذهب الحنابلة وغيرهم. يعني الحنفية لا - 00:15:20 حنفي يشددون جدا في قبول الاحاديث التي الاحاديث اذا لم تعم به البلوى يردونه حديث الاحاد اذا في مسائل معينة وصور يردونه شوف انه مساحة قبوا احمد للحاديـث الاحاد - 00:15:38

اوسع من مساحة قبول الحنفية والمالكية في بعض تفاصيلهم احمد تقديم النص والاثر عنده اعلى من غيره. طبعاً غيره
مش بالهوا والتشهير، رد غير له فلسفة معينة او نظرة معينة ممكناً يقنعك فيها - 00:15:52

انا بقول لك عن احمد هادي وجهة نظره ان الحديث المرسل والضعيف بمعنى الحسن لغيره مقدم عند احمد على القياس. بقول لك ما بقيس ما دام في حديث ولو مرسل ولو حسن لغيره. نعم. قال وليس المراد بالضعف عنده الباطل ولا المنكر ولا ما في ولا ما في روايته - 00:16:09

متهم به بحيث لا يسوغذهاب اليه في العمل. نعم، بل الحديث الضعيف عنده قسم الصحيح وقسم من اقسام الحسن. اه. وذلك قسم الصحيح وقسم من اقسام الحسن اللي هو ايش؟ الحسن لغيره - 00:16:28

الحسن ينقسم حسن لذاته وحسن لغيره. هو يقبل الضعف بمعنى الحسن لغيره. اللي وجد معتبرات تعتبره وتعوضه حتى ينهض. نعم قال وذلك انه لم يكن يقسم الحديث الى صحيح وحسن و ضعيف كما هي طريقة المتأخرین. نعم. بل الى صحيح و ضعيف. وهذه طريقة المتقدمين من المحدثین - 00:16:40

ما عندهم التقسيم الثلاثي. كان عندهم التقسيم الثنائي. واول من ادخل التقسيم الثلاثي الترمذى اول من ادخله الترمذى والا احمد ومن قبله الحديث فقط يا صحيح يا ضعيف من حصل لغيره كان يعتبر اعلى درجات الضعيف. يعني احسن الضعيف كيف يعتبره؟

اعداً بدفعه ولا قوا، صاحب ولا احاماً على خلافه كان العما، به عنده اقوء، من القواس.. فلو سألتاك لو هناك قوا، صحاب، صحيح
نعم. قال الى صحيح وتصنيف وتصنيف عده مراتب. نعم. قاداً لهم يجد في **60.17.00**

وحدث مرسل اي ما يقدمه احمد قول الصحابي - 00:17:22

قول صحابي صحيح اعلى من الحديث المرسل والحسن لغيره الحديث المرسل والحسن لغيره هذا بيجي بعد قول الصحابة بعد اقوال الصحابة يأخذ به اذا لم يجد الا هو. نعم قال وليس احد من الائمة الا وهو موافق له على هذا الاصل من حيث الجملة. نعم. فما منهم احد الا وقد قدم الحديث الضعيف على القياس في مسائل. يعني هذا عام في جميع المذاهب - 00:17:37

لكن كل مذهب ما بين اكثر واقل قال الاصل الخامس القياس الخامس والاخير القياس المراد بالقياس هون القياس بالمعنى العام سواء القياس الاصولي الدقيق وهو الرد الفرعي للاصل او القياس بمعنى القياس على الاصول الكلية اللي هو الاجتهاد. فعند المتقدمين - 00:18:02

سواء الشافعي او احمد اذا قيل يأخذ بالقياس يعني ايش؟ يعني الاجتهد على وفق النصوص سواء القياس قياس فرع على اصل. او القياس بمعنى ان اقيس المسألة على اصول الشريعة الكلية - 00:18:19

القياس هنا بمعنى اعم من القياس الاصولي بالتعريف الدقيق. المهم نعم. قال اذا لم يكن عند الامام احمد في المسألة نص ولا قول للصحابة او واحد منهم ولا اثر مرسل او ضعيف عدل الى الاصل الخامس وهو القياس فاستعمله للضرورة. فعند احمد القياس مثل الضرورة. انت متى بتوكل الميتة - 00:18:33

اذا اضطربت نفس الاشي اقول لك القياس الضرورة كما ان الانسان لا يأكل الميت الا عند الضرورة. لا يجتهد في المسائل الا اذا فقد النص. وقول الصحابي وحتى الحديث المرسل والضعف بمعنى الحسن الاول. بس افقد كل هذه الاشياء - 00:18:55

جوز لنفسي اني ايش؟ اقيس واجتهد. اليوم ما شاء الله الشب تعرض عليه مسألة بقيس من اولها. وانا عارف فيها نص ولا صحابي ولا شي هجموا على الفتوى هجوما. هذي وهذا ورع الائمة يا اخوان. نعم - 00:19:12

قال وقد قال كما في كتاب الخلال سأله الشافعي عن القياس فقال انما يشار اليه عند الضرورة. او ما هذا كلام الشافعي الضرورة يعني عدم وجود خيار الا القياس قال فهذه الاصول الخمسة من اصول فتاويه وعليها مدارها. وقد يتوقف في الفتوى لتعارض الدلة عنده او لاختلاف الصحابة فيها او لعدم اطلاعه فيها على اثره - 00:19:28

او قول احد من الصحابة والتابعين. فاحمد له توقفات يعني توقف في بعض المسائل ولم يبد فيها رأيا ماذا فعلوا احمد؟ فعلوا مالك؟ فعلوا الشافعي والائمة نعم. وهذا من ورائهم وديانتهم. نعم. قال وكان شديد الكراهة والمنع لافتاء بمسألة ليس فيها اثر - 00:19:51
السلف كما قال لبعض اصحابه اياك ان تتكلم في مسألة ليس لك فيها امام. هذا منهج اخوان هذا منهج عام لطالب العلم اياك انك تتكلم في مسألة ليس لك فيها امام سواء في العقائد - 00:20:09

الفقهيات سواء في الفكر او في اي باب من ابواب العلم. لما تأتي تتكلم بمسألة وتنصرها خبرنا من سبقك بها. من العلماء المحققين. نعم. قال وكان يسوع استفتاء فقهاء الحديث واصحاب مالك ويدل عليهم ويمنع من استفتاء - 00:20:23

من يعرض عن الحديث ولا يبني مذهبه عليه ولا يسوع العمل بفتواه. من شدة تمسكه به. وهذا كل الكلام ملخص من اعلام الموقعين لابن القيم. نعم. قالولي مذهب احمد بن حنبل مزايا اتصف بها. وان وجدت هذه المزايا في غيره من المذاهب. لكن كان لمذهب احمد بن حنبل منها القدح المعلى. ومن - 00:20:41

تبني فتاوى الامام واراءه سيتحقق من ذلك ان اتسم بالانصاف ومن ذلك اولا اعتماده على فقه الدليل والنص من الكتاب والسنة وفتاوي الصحابة فاحمد مذهب وفقه الدليل مش شيء خلاف المذاهب الاربعة يا اخوانى - 00:21:01

مذهب احمد ومالك والائمة كلهم هو فقه الدليل احمد يفقه الدليل بطريقة مالك يفقهه بطريقة والشافعي بطريقة وهكذا فقه الدليل هو فقه المذاهب الاربعة. نعم. قال وهذا الامر ليس بالغريب بالنسبة لامام احمد الذي صنف اعظم دواوين السنة في الاسلام. نعم. صاحب المسند - 00:21:19

قال ثانياً كثرة المسائل العلمية الاعتقادية والعملية الفقهية في فتاويه. فاحمد كثير الفتوى في الاعتقاد وفي الفقه بخلاف المتقدمين مثل ابي حنيفة ومالك والشافعي لا يعرف عنهم كثير فتاوى في الاعتقادات - 00:21:39

في علم العقائد مالك ربما من اكثراهم الشافعى طبعاً ما قريب المال لكن اكثر من حفظ عنه فتاوى في العقيدة احمد ابن حنبل الملقب بامام اهل السنة والجماعة. نعم. قال ثالثاً الابتعاد عن الفقه الفرضي. ما هو الفقه الفرضي - 00:21:56

التكلم في مسألة لم تقع بعد احمد لا يتكلم في مسائل لم تقع في زمانه فقط افتراض وجودها. نعم الفرض شف البعض بذمه بعض بمحنه الحقيقة المسألة فيها وفيها. يعني احياناً الفقه الفرضي قد يكون جيد - 00:22:13

شحد الذهن وتعويض الطلاب التفكير ويكون سيء اذا اشغل الناس بمسائل لم تقع مع عدم معرفتهم بما هو واقع فهمتم؟ يعني متى يكون الفقه الفرضي خطأ يكون خطأ اخواني خطر على الفقه الفرضي - 00:22:31

اذا اشغلك عن المسائل التي هي واقعة وانت مش ضابطها مثل حكينا كثيراً لما جاء الذي سأل احمد عن ماء الباقلاء. هل يجوز الوضوء به احمد شو دعاء دخول المسجد؟ قال له مش حافظ. قلت له روح تعلم دعاء دخول المسجد بعددين تعلم لي ما حكم الوضوء من ماء الباقي؟ الماء الباقي ظهور ولا طاير ولا نجس؟ قال له انت طولك - 00:22:49

عمرك بحوزك ما تلاقيش ماء الباقلة الا مرة واحدة وعم تتحتف هاي المسألة وبتسأل والشيء الواقع اليومي انت منشغل عنه. هذه مشكلة فالفقه الفرضي متى تكون خطأ اذا اشغلك عما يجب عليك الان ان تتعلمه ما هو واقع في حياتك. اروح اشتغل بمسائل مش واقعة واترك تعلم - 00:23:09

من مسائل الواقعه واما الفقه الفرضي الذي يكون بعد تعلم المسائل الواقعه من باب شحد الذهن والاستفسار والنقاش. وكان كثير ما يفعله ابو حنيفة وطلابه. حقيقة لا من هذه الزاوية من هذه الزاوية. نعم. قال رابعاً بعد عن الاغراق في الرأي على حساب النص. نعم. خامساً الاهتمام بالاجتهاد المصلحي القائم على فقه المصلحة - 00:23:29

المصالح والمفاسد بشكل ما قال الزركشي في البحر المحيط ان اقوى المذاهب في الاخذ بالمصالح مذهب ما لك ثم مذهب احمد يعني من اقوى المذاهب ضبطاً لموضوع المصلحة والمفسدة وضبط الفتوى بها - 00:23:51

المذهب المالكي ثم الحنفي. وهذا يدل ان احمد ليس فقط صاحب اثر كما يزعم البعض وليس صاحب فقه بل هو من اعظم الناس نظراً في المصالح والمفاسد وضبط النصوص وفهم النصوص من خلالها. نعم - 00:24:05

قال سادساً تعدد المرويات عن الامام احمد في المسألة الوحيدة وذلك لاحد السببين. نعم. من اكثرا المذاهب وادي البعض اجعلها سلبية في مذهب احمد ولكن هي في الحقيقة انا بعتبرها اثراء - 00:24:20

احمد في كثير من المسائل له قولان وتلاته واربع بعض المسائل افتى فيها بسبعين اقوال الاختلاف مراحل زمانه. هل هذا اللي بقول البعض شف مذهب الحنابلة عندهم في المسألة قولين وثلاثة واربعة. بعتبرها ايش - 00:24:32

مشكلة مع انه اصلاً جميع المذاهب فيها الخلافات. يعني في سواء ابو حنيفة ما هو ابو حنيفة في كثير من المسائل برأي وابو يوسف ومحمد برأي اخر في كثير من المسائل. بل قيل انهم ان محمد بن الحسن وابا يوسف خالف ابا حنيفة في ثلثي المذهب - 00:24:47

قال في ثلثي المذهب اراءهم مختلفة. يا سيدى خليه في نصه اذا في هناك اختلاف سواء عند الحنفية او عند المالكية او الشافعية وهذا شيء طبيعي بل هو نتيجة النضوج الفقهي. النضوج الفقهي بخلي الانسان في مرحلة معينة ممكن انظر - 00:25:06

المسألة بطريقة. لكن مع الوقت بنظر اليها بطريقة اخرى. المذهب الشافعى من اعظم اشكال التغيرات. ليه القديم والجديد كان يفتقى في العراق باشياء يسمى المذهب القديم لما ارتحل الشافعى الى مصر غير اكثراً فقهه - 00:25:23

شاف العالم شاف ناس جدد شاف امور بطريقة اخرى توسيع افقهه. هكذا هي حركة الانسان في الحياة. فغير وصار عنده المذهب الجديد. هل هذا عيب في الشافعى انه غير ما هو عيب هي شيء طبيعي ان الانسان ينضج - 00:25:40

تنبع خبرته تنبع رؤيته للامور. بل العيب العيب ان يبقى الانسان كما هو منذ بداية طلبه حتى نهاية طلبه. يعني الانسان اللي اصلاً ما بتتغير ارائه وهو في العشرين زى الثلاثين زى الأربعين نفس الطريق ما عنده اي تغيرات لا في مسائل فقهية ولا نظر للحياة - 00:25:54

هذا بالعكس هذا بدي اضع عليه عالمة استفهام يعني اكيد وضوئك في الثلاثينات مش زي نضوجك في العشرين. نضوجك في الاربعين مش زي نضوج يعني هكذا هي الحياة. فاستمرارك على قول معين لا تتزحز - [00:26:14](#)

عنه ابدا في كل امور حياتك هو مؤشر مقلق. مش معقول دايما غلط بس هو مؤشر مقلق انه فلان هل يراجع علمه هل ينظر في علمه ؟ طب معقول ما تغيرش قولك في مسألة معينة لم تنضج في بعض المسائل مع مرور الوقت. فتغير الاراء مع مرور الاوقات - [00:26:28](#)

صار حالة صحية احفظها. تغير الاقوال والاراء مع مرور الاعمار. التغير وطبعا المبني على العلم والدرية والاطلاع هو مش ناحية ضعف بل بالعكس هي حالة صحية سليمة تدل ان هذا الشخص يراجع اقواله - [00:26:49](#)

ويذكر كثيرا من اجل ذلك هو عم بطور. وعم بتقدم. لكن الانسان اللي ما بغير انا بخاف انه يكون مش عم بفكر اصلا. مشان هيكل مش عم بتغير خاص حاط المسائل على جنب. نعم - [00:27:09](#)

قال وذلك لاحد سببين مراعاة حال المستفتى و zaman و مكان الفتيا وهذا يدل على دقيق فهمه وعلمه. هذا احد اسباب تعدد فتاوي هو تعدد حال سائرين انه بيجيني شخص بقيمه تقييم معين فاعطيه فتوى. بيجيني شخص اخر بتقييمه بتقييم اخر - [00:27:22](#) وممكن اعطيه فتوى اخر في المسألة تتناسب مع زمانه ومكانه وحياته وما شابه ذلك. فهذا تغيير منطقي. نعم. قال ورجوعه عن عن قوله الاول متى لاح له اثر او بلغته سنة متبعة. وهذا يدل على شدة تورعه وحرصه على عدم مخالفته النص. نعم. فاحمد اكيد معرفته بالحديث في بداية العشرينات ليس - [00:27:39](#)

معرفته بالحديث في الاربعين. فلما وقف على اثار جديدة تراجع عن بعض اقواله القديمة لانه وقع على اثر جديد يجسم المسألة في وجهه نظره على الاقل. نعم. المقدمة السابعة طرق معرفة المذهب. تمام. الان هذه مقدمة من خلالها بدنا نفهم - [00:27:59](#)

كيف تشكل مذهب الحنابلة تفصيليا كيف تشكل مذهب الحنابلة من ناحية تفصيلية سواء من عند الامام كيف عرفت اقواله في المسائل؟ ومن حيث من جاء بعد الامام. اقرأ. قال طرق معرفة المذهب الحقيقي. يا اخوانى اذا بتذكروا قسمنا المذهب - [00:28:17](#) الى مذهب حقيقي واصطلاхи. قلنا المذهب الحقيقي ما هو ؟ اه ؟ نعم اقوال الامام وما يجري مجرى اقواله. يعني كل ما يتعلق بالامام نفسه يسمى المذهب الحقيقي. طب المذهب الاصطلاхи يشمل ايش ؟ كمان - [00:28:37](#)

احسن تحريرات الاصحاب واوجه الاصحاب على اصول الامام فبدك تفرق الان بين المذهب الحقيقي والاصطلاхи. سبباً كيف عرف المذهب الحقيقي ؟ يعني كيف عرفت اراء احمد في المسائل الفقهية. كيف عرفت اراء احمد في المسائل الفقهية ؟ هل دائما كانوا يعتمدون على قوله - [00:28:55](#)

ولا في وسائل اخرى كانوا يعرفون بها رأي احمد في المسألة قال. قال وذلك يعرف من خلال اربعة طرق. عنا اربع طرق لمعرفة رأي احمد نفسه. اولا. لفظ الامام. او لا اللفظ. والشيء الاغلب والاشهر - [00:29:17](#)

ما صرح به او ما تلفظ به بلسانه. طب لما نقول لفظ الامام انا بديش اقول ما صرح حكيت ما تلفظ افضل. لانه كلمة لفظ الامام بتشمل عدة صور. اذا - [00:29:32](#)

لفظ الامام لما نقول لفظ الامام هذا بدخل تحته عدة صور. تدخل تحت الكلمة لفظ الامام. اولا. قال وهو يشمل قوله الذي كتبه بنفسه. قوله بنفسه في احد كتبه - [00:29:44](#)

او رسائله العامة. اثنين وقوله الذي كتبه تلاميذه عن القول الذي كتبه تلاميذه انه احمد كان بيتكلم شفهيا وتلاميذه كتبوا كلامه على الورق. مش هو اللي كتب بايده. ثالثا وحكاية التلاميذ لرأي الامام بمعناه لا بنصه. نعم. قول احد تلاميذ الامام - [00:29:57](#)

وكان احمد يذهب الى كذا هسا هو ما حكى للفظ احمد بالضبط حكى لي بالمعنى انه كان احمد يذهب في هذه المسألة الى كذا وفي هذه المسألة الى كذا. فهو حكى معنى كلام الامام وليس نصه - [00:30:16](#)

بالمعنى الدقيق. هذا ايضا يدخل تحت لفظ الامام. اربعة. قال وتفسير التلاميذ لمصطلحات الامام في اجوبته. نعم. ايضا تفسير التلاميذ لمصطلحات الامام في اجوبته. زي كتاب تهذيب الاجوبة اللي حكينا لابن حامد. انه بيجي احد تلاميذ الامام - [00:30:33](#)

بيجي بفسر لك. قال الامام احمد يعجبني كذا وكذا. ما معنى يعجبني هل كلمة يعجبني تدل على الوجوب ولا على الاستحباب؟ ولا على الاباحة قال احمد في مسألة ما لا احب له او لا ينبغي ان يفعل كذا. ما معنى لا احب او لا ينبغي؟ هل معنى لا ينبغي انه حرام -

00:30:52

ولا معناه انه مكروه ولا معناه خلاف الاولى؟ ما هي كلمة لا ينبغي فضفاضة شوي صح؟ كذلك كلمة احب ان يفعل كذا برضه فضفاضة. يعني والاحكام الشرعية ايش هي؟ ويا حرام يا واجب. يا مندوب يا مكروه يا مباح -

الان احمد والمتقدمين كثير منهم ما كانوا يعبرون احيانا بالحكم مباشرة. من باب الورع من باب الورع شو بحكي؟ يعجبني ان يصلى كذا. طب شو معنى قولك يعجبني؟ طب ليش ما حكاهها بشكل واضح احمد؟

يجب ان يفعل كذا او يستحب يفعل كذا خشي ان يحسن في المسألة اعبر بعبارة فضفاضة. يعجبني. فيبيجي التلاميذ او تلاميذ التلاميذ بصيرروا يحاولوا يفسروا فيقول اذا احمد قال يعجبني في هاي المسألة قصد بالاعجاب الوجوب -

في مسألة اخرى ممكن من خلال قرائن معينة انه اكتشفنا انه قصد يعجبني ايش انه يستحب. كذلك اذا قال احمد في مسألة لا ينبغي ان يفعل كذا. شو يعني لا ينبغي؟ حرام ولا مكروه؟

من خلال القرائن بي gioوا التلاميذ بفسروا اه قصده هونة حرام. في مسألة اخرى لا قصده لا ينبغي الكراهة. هاي التفسيرات اللي من خلالها عم نعرف قول احمد انه رأي احمد في هاي المسألة الكراهة. مع انه احمد ما قال مكروه. شو قال؟

لا ينبغي هل يجوز ان نقول ان احمد مذهب الحقيقى في هذه المسألة الكراهة. مع شوف السؤال مع انه لم يصرح برفض الكراهة وإنما قال لا ينبغي شو رأيكم هاي مسألة فيها خلاف وانت نعم تحسبها انت بس هي فيها خلاف. انه اذا احد تلاميذ الامام او تلاميذ التلاميذ حاول ان يفسر مصطلحات احمد الفضفاضة -

00:32:36

اسميها تسلية ففسر الاعجاب بمعنى الوجوب وفي مكان اخر فسروا بالاستحباب هل نستطيع نقول مذهب احمد الحقيقى الوجوب في كذا والاستحباب في كذا ما قد يجب. وايش قال؟ يعجبني التلاميذ هو اللي فسر معنى الاعجاب. هاي نقطة فيها خلاف -

00:33:01

هل استطيع ان اجزم ان المذهب الحقيقى لاحمد الوجوب؟ مع انه لم يصرح ولا بنقول لا نعم نستطيع ان اقول ذلك لانه خلص تلاميذه هم اعرف الناس بمقاصده. فلذلك قلنا -

اعد العبارة الاخيرة وتفسير التلاميذ لمصطلحات الامام. فهمتوا اخوانه شو يعني؟ تفسير التلاميذ لمصطلحات الامام هذا كثير يحصل بدك تفهمه. نعم. قال يشمل تفسير التلاميذ لمصطلحات الامام في اجوبته. وهنا حصل خلاف قوي. هنا يعني في هاي الصورة الاخيرة في خلاف قوي. هل هذه تعتبر مذهب حقيقى -

00:33:36

ولا اصطلاحى؟ نعم. قال وهو هل يعتبر تفسير التلاميذ لمصطلح الامام مذهبا للامام او لا؟ نعم. هناك قسمان. طيب. نقول مصطلحات الایمان التي تحتاج الى تفسير على قسمين. القسم الاول. نعم. قسم لا يقبل الجدل. قسم يعني لا لا ينطبع فيه عنزان -

انه هذا مقصوده بالضبط. قسم الجميع اتفق انه هذا هو المقصود. نعم. فاذا نص الامام في اجوبته على لفظ لا يحتمل الا معنى واحدا

كلفظ لا يجوز. فيفيد التحرير. فمثلا اذا الامام احمد قال لا يجوز ان يفعل -

استقرأ تلاميذ هذا المصطلح فعرفوا انه اذا احمد قال لا يجوز شو يقصد؟ التحرير لا يقصد الكراهة. اذا قال لا يجوز خلاص قالوا يقصد التحرير. ما في جدل في هذا. مثال طيب. قال -

00:34:31

وقسم يقبل التردد. النوع الثاني لا. مصطلحات كان يستعملها احمد وفعلا فيها تردد. يعني يمكن ان تحمل على اكثر من فهم ذي اعجبني ينبغي لا يعجبني لا ينبغي احب ان يفعل كذا لا احب -

00:34:47

هاي فيها تردد لانها فضفاضة شوية يمكن تحمل اكثر من وجهة نظر. نعم. لأن قال لأن اللفظة التي استخدمها الامام متعددة بين حكمين مثل قوله لا اراه. مثلا كان يقول في بعض المسائل يسأل -

00:35:04

انا فاقول لا ارى ان يفعل كذا شو يعني لا ارى؟ يعني هل ترى يعني حرام ولا مكروه وكلمة لا ارى ان تفعل كذا. يعني بيجي واحد

بسألني انا حتى اسهل لك ايها. بقول والله بشوف انك ما تعمل هيك - 00:35:17

انت شو بتستفصل اكتر شو قصدك يعني؟ حرام ولا مكروه؟ بتصرير انت تحاول تفصل اكتر. هاي عبارات فضفاضة. فيبيجو التلاميذ بحالوا يفسروها او تلاميذ التلاميذ. نعم. قال وهذه القسمة نشأت نتيجة انقسام الالفاظ التي - 00:35:32

والامام في اجوبته الى الفاظ صريحة الفاظ صريحة الدلالة على الحكم الشرعي المقصود بها. وذلك كلفظ الوجوب والسننة والتحريم والاباحة نعم اذا احمد استعمل اللفظ الصريح ريحنا. اذا قال يجب يسن اه حرام مباح. هذا خلص لا يوجد اي غبار على هذا. نعم. قال والى - 00:35:46

الفاظ غير صريحة الدلالة على الحكم المقصود بها. نعم. هناك الفاظ غير صريحة الدلالة. زي ما حكينا فضفاضة شوي. كان سيدنا احمد ابن حنبل يستعملها مثل ايش؟ كلفظة الكراهة فتحتها. كلفظة الكراهة. انت ممكن تقول لا الكراهة يا شيخ واضحة. الكراهة مقابل التحرير. لا - 00:36:06

الكراهة عند المتقدمين احيانا يقصدون بها التحرير. واحيانا يقصدون بها الكراهة بالمعنى المعاصر. اللي هو ما هو مقابل الحرام. فكلمة الكراهة المتقدمين يعتبر مصطلح فضفاض. بشمل الحرام احيانا وبشمل المكرور الذي لم يصل الى التحرير. نعم. قال ومثلها لفظة احب - 00:36:24

الي ان يفعل كذا. نعم. تحتمل الندب والوجوب وال الصحيح انها للندب. الان تلاميذه قالوا اذا قال احمد احب ان تفعل كذا هي محتملة للوجوب وممحتملة للندب ولكن بالاستقراء الاصل انها عنده للنذر. هيك الاصل بالاستقراء اذا قال احب يعني في العادة ندب. حتى تظهر - 00:36:44

قرينة اخرى. نعم. قال ومثل لفظة يفعل السائل كذا احتياطا. بيجي احمد بيجي واحد بسؤال احمد ابن حنبل. ايش رأيك افعل كذا ولا كذا؟ فماذا يجيب احمد يقول احمد ارى ان تفعل هكذا احتياطا - 00:37:05

هاي برضه هاي عبارة فضفاضة. ارى ان افعل احتياطا يعني كلمة يعني هل هو واجب ولا مش واجب علي افعل برضو ما صرح فقال نعم ايضا الوجوب. نعم. والندب. كلمة الاحتياط - 00:37:20

تحتمل الوجوب ان وهي تحتمل الندب. نعم اذا هذه هي القسم الاول. الفاظ الامام والاحظنا انه الفاظ الامام يدخل تحتها كم سورة ما كتبه بنفسه اثنين ما كتبه تلاميذه عنه نصا - 00:37:35

قال احمد كذا وكذا. ثالثا ما نقله التلاميذ بمعنى كلام احمد مش بنصه. رابعا تفسير مصطلحات احمد في فتاويه هل هذا يجعلنا ننسب هذه الفتوى له كمذهب؟ ولا هذا اجتهاد الماروذى او ابن حامد في معنى قول احمد يعجبني - 00:37:52

هل هذا يناسب للذى فسر واللى يناسب للامام نفسه تمام انا بدبي اياك تفهم هاي القضية. يعني احمد قال في مسألة يعجبني كذا. فيبيجي الماروذى او الاثرم او من بعدهم فيقول قصد احمد الایجاب. هسه - 00:38:12

احمد الایجاب هل هذا نقول اجتهاد التلميذ ولا هذا قول امام؟ فهمتم وين النقاش اذا قال قصد الایجاب هل قصد الایجاب اذا قالها التلميذ او تلميذ التلميذ هل هذا يعتبر اجتهاد للتلميذ - 00:38:27

ما بنقول هذا مذهب احمد الحقيقي ولا لا يصح ان اقول هذا مذهب احمد حقيقة. هذا مكان نقاش على ما بينه. طيب نيجي الان على الحالة الثانية بعد قول الامام عنا ايش - 00:38:45

فعل الامام نقرأ. يعتبر فعل الامام مذهبها له اذا صدر على وجه التأسي والمتابعة لشرع المطهر. ولم يكن من الافعال الجبلية. احسنت الان لاحظوا انه كانوا يتعاملون مع امام المذهب كما يتعامل مع افعال النبي عليه الصلاة والسلام - 00:38:56

طبعا هؤلاء الاقدمين او هؤلاء الاصحاب ورع وديانة فلحسن ظننا بهم يعني نحسن الظن انهم لا يفعلون فعلا على وجه التشهي والهوى من باب احسان الظن لكن سؤال هل احمد معصوم - 00:39:12

يعني شو الفرق بين النبي عليه الصلاة والسلام وبين ابو حنيفة والشافعى ومالك واحمد انه احنا حتى لو اه استنبطنا احكام شرعية من افعال احمد ابن حنبل. بس بضل عنا نظرة معينة انه احمد مش معصوم - 00:39:29

صح انه احمد مش معصوم. حتى ما تختلط عليك الامور. تقول لهم نزلوا احمد منزلة النبي عليه الصلاة والسلام. لأنما لغبة الورع في هؤلاء الائمة الاقدمين كان اصحابهم يرون ان هذا الامام في العادة لا يفعل فعلا الا على حكم شرعي يعرفه فيها - 00:39:45
الا اتباعا لحكم شرعي يعرفه. لا يفعل شيء في الصلاة لا يفعل شيء في الحج. لا يفعل شيء في دورات المياه لا يفعل شيء الا بناء على حكم. بخلاف من - 00:40:05

الديانات من من جاء بعد ذلك اللي ممكن يفتي الناس ويحكي لهم اشياء وبينه وبين خلواته والعياذ بالله يخالف قوله الفعل او يخالف فعله قوله. لما الانسان يكون ضعيف الديانة في حال كثير من المتأخرین الله يرحم ضعفنا - 00:40:15
ممكن انت تحكي للناس ترى يا اخوان هذا حلال هذا حرام هذا مكروه. بس انت لما تفعل يقولون ما لا تفعلون. تفتي الناس بشيء وعملك في مكان اخر هذا عند الائمة الاقدمين نادر الحصول لشدة ورعنهم. وشدة ديانتهم. فكانوا اذا افتقروا الناس بشيء - 00:40:33
اول واحد بي عمل هو اول واحد بي عمل بفتواه هو نفسه. قبل ان يأمر الناس بشيء ولا يفعله. فلذلك اخذوا قاعدة ان افعال الامام يعني الامام احمد ما نص على هذه المسألة بشيء قولي. لكن التلاميذ كانوا يراقبوا كيف يصلى - 00:40:54
من اثناء فعله في الصلاة استنبطوا بعض الاحكام وقالوا اه اذا مذهب احمد كذا وكذا في الصلاة. طب كيف عرفتوا والله شفناه هيكل عمل. وما حكى شفناه هيكل بعمل. مثلا اللي حجوا معه ويقولوا مذهب احمد في مسألة مني او مسألة رمي الجمار او او كذا وكذا.
فنسألهم هل سمعتم اشروا شيئا؟ قالوا لا - 00:41:12

بس شفناه في الحج بعمل هيكل فاستنبطوا اقوال احمد او عفوا استنبطوا مذهب احمد الشخصي من خلال ايضا ايش؟ افعاله الصلاة في الطهارة في البيوت في التجارات وهكذا. نعم. قال وذلك ان من شرط المجتهد الذي بلغ درجة الاجتهاد المطلق ان يكون ولی - 00:41:33
عامله بعلمه زاهدا في متاع الحياة الدنيا. هذا امر شر. نعم. ومن هؤلاء الائمة الامام احمد بن حنبل. ولذلك اعتبر اصحابه افعاله التي تصدر منه تمثل مذهبة منحاه الفقهية في المسألة التي تصرف فيها. بس يبقى في جدل انه هل فعله فعله على وجه الوجوب ولا على الندب - 00:41:52

وستبقى قضية جدلية ينالش فيها التلاميذ. نعم ثالثا. نعم. اقرار الایمان. الاقرار. مش احنا عنا السنة النبوية قوله تقريرية كذلك الائمة المذاهب لهم اقوال وافعال وتقريرات كما هي السنة. بس انه التقرير في ائمة المذاهب هل يأخذ - 00:42:09
هل يؤخذ منه حكما؟ هذا هو النقاش. ما معنى الاقرار هنا شو ما معنى الاقرار في السنة؟ ما معنى الاقرار في السنة؟ ايوه الاقرار في احاديث النبي عليه الصلاة والسلام ما هو؟ ان يحصل فعل امام النبي عليه الصلاة والسلام؟ - 00:42:33
ولا ينكر على صاحبه الان بالنسبة للنبي عليه الصلاة والسلام هذا تشريع قطعا لكن بالنسبة للامام احمد لو ان شخص في مجلس احمد على شيء واحمد سكت وما علق هل سكت احمد يعتبر اقرار على مشروعية هذا الشيء - 00:42:48
واحد في مجلس احمد فعل شيئا ابو احمد ما انكر عليه سكت السكوت اقرار بممشروعية هذا الشيء الذي فعل في بيته او مجلسه او او نعم هذه المسألة. قال اذا وقع فعل بحضور الامام وسكت عنه فهل يعتبر هذا السكوت اقرارا من الامام عليه وينسب الى مذهبة - 00:43:05

اكثر الحنابلة لا يعتبرونه مذهبها للامام نعم انه لا يعتبر مذهبها للامام احمد ليس في مقام الانبياء سكتهم فعلا اقرار. انه لو سكت وكان السكوت في غير محله يأتي وحي من السماء يعدله - 00:43:26
محمد صلى الله عليه وسلم. حصل في مجلس كذا وقد تكون سهوت او كذا. لم تشاهد. بين لهم ان الحكم حرام او حلال او شيء. اما احمد بن حنبل لا يوحى اليه من السماء - 00:43:47

وقد يحصل شيء في مجلسه ويisksكـتـ لـكـنـ لاـ نـدـريـ قدـ يـكـونـ سـكـوـتـهـ لـأـنـهـ مـاـ اـنـتـهـ عـلـىـ الرـجـلـ الـلـيـ اـتـصـرـفـ شـوـ اـنـسـانـ بـشـرـ؟ـ قـدـ يـسـهـوـ قـدـ يـنـسـيـ قـدـ لـاـ يـنـتـبـهـ.ـ قـدـ يـفـهـمـ الشـيـءـ عـلـىـ خـلـافـ ماـ هـوـ عـلـيـهـ.ـ وـلـاـ يـوـجـدـ وـحـيـ - 00:43:59
يؤيد احمد بن حنبل يعني لا يوحى اليه كما كان يوحى الى النبي صلى الله عليه وسلم الاصل ان سكته عن شيء وقع في مجلسه

ليس مبينا لرأيه في المسألة - 00:44:16

انه هذا الشيء يجوز فعله الا ايوا. قال الا اذا اذا احتفت قرائن بالحادثة تدل على ان سكوت الامام كان اقرارا منه على ذلك الفعل. الا اذا كانت قرائن دلت على ان سكوت اقرارا كان جاء شخص - 00:44:28

يحكي للامام ترى امام فلان بعمل هذا قد يدخل تحت الفعل. ممكنا ان يعتبر من تحت الاقرار. لكن المهم اذا جاءت قرائن ان احمد سكت لانه يرى المشروعية هذا يمكن يؤخذ منه حكم. لكن الاصل العام ان اقرارات الامام ليست مذهبها له. نعم - 00:44:43
الصورة الرابعة توقف الامام. وصورته ان يسأل الامام عن مسألة فلا يفصح برأيه فيها لتعارض الدلة عنده في الظاهر وعدم وصوله لما تطمئن اليه والتوقف يعتبر مذهب الامام عند كثير من الحنابلة فيقولون مثلا مذهب احمد في هذه المسألة الوقف. مسألة الوقف. هاي الحالة الرابعة والأخيرة - 00:45:04

اذا الحالة الاولى ان يصرح او ان يتلفظ شكل من اشكال التلفظ الحالة الثانية فعل الامام الحالة الثالثة اقرارات الامام وعرفنا ان اقرارات الامام الاصل لا تعتبر مذهبها له الا بالقرائن - 00:45:24

اخيرا توقفات الامام وهي مسألة تعارضت عند احمد فيها الاراء والاجتهادات ولم يظهر له الصواب فيها. فيسكت ويتوقف ويقول هذه المسألة فيها خلاف ولم يظهر لي فيها شيء هذا ورع - 00:45:39

كثير من الشباب اليوم اللي يعتبر اذا سكت عن مسألة نقص علمي والنقص العلمي كما قالوا من افتي الناس بكل ما يسألونه فهو مجنون من افتي الناس بكل ما يسألونه فهو مجنون - 00:45:54
معقول فش مسألة تتوقف فيها؟ فش مسألة يا اخي تعارضت عندك الامور. فش مسألة اشتبه ما شاء الله كل المسائل. سيدنا الشيخ بفتی فيها هذا بخوف. هذا مؤشر مش مرير - 00:46:10

انه هذا الانسان عمره ما حکى الله اعلم عمره ما توقف في مسألة بينما الائمة الكبار الكبار لأ ممكنا تيجي مسألة بقول لك الله اعلم وهذی دیانة وهذا علم. لذلك انه يعرف انه اذا تكلم ما بتتكلم الا عن علم - 00:46:22

مش بالذوق والهوا والتشهي. نعم طرق معرفة المذهب الاصطلاحي. الان اذا هذا طبعا تشجير يلخص لكم الافكار. نيجي على النقطة الثانية طرق معرفة المذهب الاصطلاحي. وقلنا المذهب الاصطلاحي نقصد به تخريجات الاصحاب - 00:46:40

على اصول الامام واقواله ورواياته انه الان كثير من المسائل التي وقعت في القرن الثالث والرابع والخامس. مساء لم يفتني فيها احمد. فهو كان حصلت بعده لم تكن في زمانه - 00:46:56

الحنابلة كيف سيجتهدون فيها سيخرجنها ويقيسونها على فتاوى الامام، كيف انت بتقييس على القرآن والسنة؟ اصحاب المذاهب بيقيسوا على اقوال الامام وافعاله يعني هي بس من باب التقرير اذا حصلت نازلة في القرن الثالث او الرابع او الخامس الهجري - 00:47:11

ماذا يفعل تلاميذ الامام؟ عفوا اه اتباع المذهب الذي يفعلونه انهم يخرجون المسألة المعاصرة على اقوال احمد القديمة بالزبط زي ما انت بتقييس مسألة على القرآن والسنة يريدون معرفة ما هو مذهب احمد فيها بالقياس والتخريج؟ نعم - 00:47:30

قال وله طريقان. اذا طريقة معرفة المذهب الاصطلاحي طريقا طريقة الاول مفهوم كلام الامام وهو نوعان ما له الطريقة الاولى مفهوم كلام الامام. يعني بعبارة ممكنا يكون اسهل. الاستنباط من كلام الامام - 00:47:49

يعني قد تحصل مسألة انا مش محتاج اخرجها لانه لاؤنفس كلام الامام ممكنا يدل عليها بالاستنباط. قد يدل عليها بالاستنباط والاجتهاد. مثل مفهوم الموافقة او المخالفة. اللي يعرف في اصول الفقه قد يدرك بعض هاي المصطلحات. المهم - 00:48:08
ومفهوم كلام الامام وهو نوعان. النوع الاول نعم. ما له حكم منطوق. مفهوم يأخذ حكم المنطوق كأنه تصريح. مثل قال ومثالهما في مسائل عبدالله بن الامام احمد عن الامام قال وقت العصر اذا خرج وقت الظهر - 00:48:24

نأخذ هذا المثال مشان نفهم الامام احمد نص على ماذا؟ هكذا قال هذا وقت العصر يعني يدخل وقت العصر متى يدخل وقت العصر يدخل الزيادة منه طبعا اذا خرج وقت الظهر - 00:48:43

انتم في حياتكم صلاة العصر بس يطلع وقت الظهر وقت العصر اذا خرج وقت الظهر الان هذا المنطوق ما هو المفهوم الوضع جليا من هذا الكلام ويعتبر مذهبا للحنابلة هناك عدة مفاهيم يمكن تؤخذ من هذا. لكن من ابرز المفاهيم اللي احنا استنبطناها وبنعتبرها هاش مجرد استنباط. نعتبره استنباط - [00:49:03](#)

في مقام الحقيقة يعني كأنه منطوب كأنه منطوب. ما هو قال. قال فمفهوم كلاته ان اخر وقت الظهر هو اول وقت العصر بلا فاصل بينهما. بلا فاصل بينهم الان هناك مسألة فقهية - [00:49:31](#)

تخالف فيها المذاهب هل هناك فترة انتقالية بين صلاة الظهر وبين وقت صلاة العصر مش محسوبة لا ظهر ولا عصر هل هناك يعني مثلا خمس دقائق هاي فترة انتقالية لا هي محسوبة ظهر ولا هي محسوبة عصر. ولا باللحظة التي يخرج فيها وقت الظهر - [00:49:43](#)

مباشرة بدخل وقت العصر احد المسائل الفقهية اللي وقع فيها خلاف بين المذاهب هل هناك مدة بين الظهر والعصر اخر خمس دقائق مثلا نعتبرها هاي لا محسوبة الظهر ولا محسوبة عالعصر فترة انتقالية. كيف لما يسقط نظام حكم؟ - [00:50:07](#)

قبل ما يجي الحكم الجديد بتكون في فترة انتقالية. نفس الاشي. يعني هل خرج وقت الظهر بعددين صار في خمس دقائق هاي راحة بين الشوطين ثم دخل وقت العصر بعض المذاهب ترى هذا الرأي - [00:50:23](#)

الحنابلة شو رأيهم؟ لأن فش فترة انتقالية اللحظة اللي بطلع فيها وقت الظهر دخل وقت العصر مباشرة طب هذا كيف عرفناه قالوا هذا مفهوم كلام الامام. لانه ايش قال وقت العصر - [00:50:37](#)

اذا خرج وقت الظهر اذا شو فهمنا؟ او فهم هذا التحليل فهمنا من ذلك ان احمد لا يرى فترة انتقالية بين وقت الظهر والعصر يعني هاي مسألة فرعية استنبطناها من الكلام. مفهوم الكلام. لكن هذا المفهوم يعتبر من اقوى انواع المفاهيم. لذلك يعتبر في حكم المنطوق - [00:50:53](#)

شو يعني في حكم منطوق؟ يعني كانه احمد حكاها لانه احمد حكى فش فترة انتقالية بس هو ما حكاها. احنا فهمناها من واضح كلامه. وهذا معنى المفهوم الذي في حكم المنطوق مفهوم واضح - [00:51:15](#)

جدا جدا للقارئ فكأنه نطق به. كيف بتحكي والله فلان كانه حكاها يا شيخ مش كأنه حكاها. هكذا نعم. قال فهذا الاستدلال صريح له حكم منصوص. وهذا حقيقة يعني هل اصلا يعتبر مذهب اصطلاحى - [00:51:29](#)

ولا يمكن اصلا ادخاله مع المذهب الحقيقي هناك البعض يقول هو حقيقي اصلا. ان المذهب حقيقي. وان كان باستنباط منكم. البعض بيقول لا. ما دام بالاستنباط خلية تحت المذهب الاصطلاحى. وان كان في حكم المنصوص. نعم. النوع الثاني من المفهوم ما يكون استنباطا من جوابه. والنوع الثاني - [00:51:46](#)

مفهوم استنبط من جوابه لكن حقيقة استنباط خفي لا يمكن ان يجعله في حكم المنطوق. يعني استنباط خفي يصعب اني اقول والله كانه حكى. لأن اجتهاد عميق. مثل ايش؟ ومثاله صلاة - [00:52:06](#)

العراة هل يصلون قياما او جلوسا؟ لو في ناس الله يعافينا في السجون في سجون الظالمين سجونبني صهيون اموهم ان يتجردوا تماما من كل الثياب داخل السجن ممتاز الان ما الفتوى لمجموعة من السجناء - [00:52:22](#)

داخل سجن تماما كيف يصلون هل يصلون قياما ولا يصلون جلوسا سطرا لعوراتهم الان ماذا نقل المروذى عن الامام؟ قال نقل المروذى عن الامام احمد ان فيه اختلاف الا ان امامهم يقوم وسطهم وسطهم. نعم وسطهم - [00:52:41](#)

على من قال يقعد الامام. شف وعاب على من قال يقعد الامام تتطلعش عليها. ابعد لي ايها عن عينك خلينا بس نفك بالنص الاول اللي هو ان هذا المثال مثل به الشيخ بكري ابو زيد. وانا ارى انه التمثيل هو فقط في المقطع الاول منه. لما قال - [00:53:01](#)

نقل المروذى عن الامام احمد انه ايش قال؟ امامهم يعني قال فيها خلاف قال فيه اختلاف يعني هاي مسألة اختلف فيها العلماء الا ان يا احمد ماذا يقول؟ امامهم يقوم - [00:53:16](#)

وسطهم وعاب على من قال هاي بتتطلعش عليها. بس ركز لي على هذا السطر حذيفة يقوم وسطهم امامهم يقوم وسطهم الان شو

ممکن بالفهم والاستنباط ماذا نقول رأي احمد في صلاة العراة هل يصلون قياما ولا جلوسا - [00:53:31](#)
سؤال هذا الجواب هو بيتكلم عن ايش؟ وهي الاول اعطيوني ما هو المنطوق وما هو المفهوم؟ احنا المسألة اللي بدننا نبحث عنها شو هي العراة يصلون قياما ولا جلوسا الفتوى عن ايش بتحكي - [00:53:59](#)

اماهم اين يقف؟ الفتوى في موضوع والسؤال اللي نبحث عنه سؤال اخر الفتوى شو بتحكي؟ اذا كان مجموعة عراة بهم يصلوا جماعة الامام ما بتقدم عليهم. بوقف في نص السطر. حتى ما كلهم يطلعوا على عورة الامام - [00:54:13](#)
الفتوى بتتكلم عن ايش؟ اين يقف امام العراة فيقولون يقف في وسط الصف ولا يتقدم لكن ماذا استنبطوا منها؟ ماذا يمكن ان يستنبط؟ اية في المسألة الثانية هل يصلون قياما ولا جلوسا؟ اية - [00:54:29](#)

انهم يصلون قياما. من وين اختها؟ من كلمة يقوم قالوا ايش قال الامام؟ الامام احمد امامهم يقوم وسطهم بس هذا استنباط حقيقة.
انه كلمة يقوم يعني فضفاضة ممکن قصد هو بس التركيز اين يكون مكانه. مش قصده التركيز على انه هو واقف ولا جالس. هو
قصده ان الامام - [00:54:50](#)

يقف في المنتصف. بس هذا المراد يقف يعني يكون قائما ولا برضه يكون جالسين؟ هسه هون البعض استنبط من هاي الرواية
استنباط ما دام قال امامهم يقوم اذا هو يرى - [00:55:16](#)
انهم يصلون قياما هذا استنباط من فحوى النصر. انه قال يقوم وسطهم. والقيام في الاصل الوقوف لكن حقيقة سجد انه مش هذا
هو المذهب يعني لو لم تأتي رواية اخرى - [00:55:30](#)

اذا قلنا والله فعلها هاي رواه هذا فهم مستنبط فيكون هو المذهب. لكن جاءت رواية ابن هانى اقرأ. قال فرواية مروذى يستنبط منها
ان المؤمنين يصلون بهذه الرواية يستنبط منها ان المأمومين والامام - [00:55:45](#)
الان اقرأ شيخ عمر. الان لاحظوا الرواية الاخرى شف هذا اخواني هذا التحاليل احنا بنذر هاي كامسلة بس الان. بيعطيك كم عملية
المذهب كانت عملية دقيقة جدا. والنظر في الفاظ الامام واستنباط من الفاظه. ثم - [00:56:03](#)

اذا عارض ما المفهوم منطوق اخر كيف يتم التعامل؟ المذاهب شيء عظيم جدا يفتخر به الانسان ان يكون متذبذب انه بيعرف انه على
منهجية علمية عالية جدا في التحليل والتدقيق - [00:56:20](#)

قال الا ان ابن هانى ان روى عنه قوله يصلون جلوسا وامامهم وسطهم. اه هسا الان في رواية صريحة جاءت عن ابن هانى. اصل
المروذى رواها الرواية. مساء الرواية بتتكلم عن اي موضوع - [00:56:34](#)

انه الامام وسطهم ولا قدامهم واستنبطنا استنبطا انهم يكعون قيم لكن في رواية صريحة بتحسم المسألة. قال احمد في هذه الرواية
ايش يصلون جلوسا وامامهم وسطهم. فالان الرواية هذه صريحة انهم يصلون جلوسا. فالتصريح المنطوق يرجح على - [00:56:47](#)
مفهوم المستنبط. فنقول اذا لا. اذا هاي الرواية بنقول احمد استعمل مفهوم القيام. لكن قد يكون ما انتبه للمصطلح لانه انا عندي رواية
صريحة عنه. انه يقول يصلون جلوسا. فاستقر المذهب انه ايش؟ يصلون جلوسا. ولم نعتمد على هذا المفهوم - [00:57:13](#)
الذى استنبطه البعض لانه تلك الرواية مصراحة وهذه بالمفهوم والمنطوق الصريح يقدم على المفهوم المستنبت. قال فدل هذا التصريح
على استحباب جلوسهم في الصلاة مع الامام وهم عراة كما هو المذهب. نعم. هذا استحباب طبعا ركز على كلمة استحباب مش
وجوب هنا. نعم. قال فلولا هذا النص لقلنا بما يستنبط من - [00:57:32](#)

رواية المروذى بوجوب القيام. لولا وجود هذا النص المنطوق لذهبنا الى ما استتبناه من كلام الماروذى بوجوب القيام. لانه قال يقوم.
بس خلص عرفنا الجلوس واستحبابية الجلوس مش فقط الجواز. استحبابية الجلوس من خلال رواية بن هانى - [00:57:52](#)
الطريق الثاني يعني حتى شوف لاحظوا كلمة يصلون جلوسا وجوب ولا استحباب؟ شوف العبارة فضفاضة. فبيجعوا التلاميذ بفسروا
التلاميذ هم اللي جاءوا وفسروا انه احمد ما قال يجب يصلوا جلوسا. او يستحب يصلوا جلوسا. استعمل الفعل العام. يصلون جلوسا.
طب هاي وجوب - [00:58:08](#)

ولا استحباب؟ هون بيجي التلاميذ هم اللي بده يحللوا هاي القضية. فهوون بنقول تحليلهم لهذا النص هو تحليل لمصطلحات الامام

ويدخل تحت الصورة الرابعة من سور الامام. نعم قال الطريق الثاني - [00:58:29](#)

تخریج الفروع من الفهوى. اذا المذهب الاصطلاحي اول طریقة من طرق المذهب الاصطلاحي هو الاعتماد على مفهوم واستنباطات من روایات الامام. اول طریقة لتشکیل المذهب الاصطلاحي هو مش فقط التخریج انه تشکیل المذهب الاصطلاحي بعضه كان بالاستنباط من نصوص الامام اخذنا بعض الاقوال والاراء له استنباطا من کلامه - [00:58:46](#)

مفهوم الطریق تخریج الفروع على الفروع. اللي هو تیجي مسألة معاصرة. اليوم ما كانت في زمن احمد. بحاول اقیسها على مسألة كانت في زمن احمد. زي ما بيصير القياس الفقهي الاصولي. اقیسوا فرعا معاصرها على فرع افتی فيه احمد بن حنبل. فاقول مذهب احمد - [00:59:09](#)

الاصطلاحي في هاي المسألة النازلة کذا وكذا فبیجي واحد بقول لك كيف عرفت انه مذهب احمد کذا هاي كانت في زمن احمد؟ عمليات اه المرابحة او اشياء كثيرة في البنوك ما كانت. كيف عرفت مذهب احمد فيها؟ - [00:59:33](#)

والقياسا على فرع افتی فيه احمد هذا يسمى تخریج. تخریج ممکن تعبرون بقياس تخریج کعبارة اسا ممکن تعبّر عنه بالقياس. قیاس فرع معاصر على فرع قديم مشابه. بقول اکيد لو كان احمد في زمانی راح يفتی في هاي - [00:59:47](#)

اسألي هيک. بقول لك كيف اعرف؟ اه قیاسا على مسألة مشابهة الها. افتی فيها. فاقیس فرعا على فرع. فرع معاصر. على فرع افتی فيه احمد طب قال التخریج عند الحنابلة اربعة انواع - [01:00:05](#)

مصطلحات اخوانی اللي انا بذكره هون. هاي مصطلحات بکرا انت ان شا الله قرأت في الاقناع. قرأت في المنتهي. قرأت في شروحها. قرأت في الانصاف. راح تشوف هذه العبارات. عباره - [01:00:19](#)

قياس المذهب عبارة الوجه عبارة الاحتمال. فانت وانت بتقرأ في کتب الحنابلة لازم اكون عارف شو معنى كلمة وجه اذا قالوا شو معنى كلمة احتمال اذا قالوا احتمال وهکذا. فالتلخریج عندنا اربعة انواع اقرأ - [01:00:29](#)

قال تخریج فروعنا الفروع وهو نوعان النوع الاول التخریج وفيه اربعة انواع. طيب تخریج الفروع من الفروع نوعان. النوع الاول ما يسمى التخریج على الاطلاق وهذا التخریج اللي على وجه الاطلاق يدخل تحته اربعة انواع. كله هذا بدق تشرجه في ذهنك. حتى تفهم طریقة المذهب. اولا. قیاس المذهب وهو اثبات حكم - [01:00:45](#)

شرعی في مسألة لا نص فيها للامام بالقياس على مسألة له فيها نص. هذا اسمه ایش؟ قیاس المذهب. وهذا كثير ما يستعمله مثلا ابو يعلى ابن تیمية في يجي على مسألة في زمن ایش يقول؟ وقياس مذهب احمد فيها کذا - [01:01:06](#)

شو يعني قیاس مذهب احمد فيها کذا؟ مباشرة بعرف انه هاي المسألة ما كانت زمن احمد ما افتی فيها بس احنا قیاس على فتاویه السابقة وقواعدہ لازم يكون فتواه هکذا. قیاس ومذهبی احمد کذا. نعم - [01:01:21](#)

الوجه الوجه هذا من اهم المصطلحات اللي لازم تفهمه كحنبلی الوجه اصحاب الوجوه. ما معنى كلمة وجه اذا قيل هاي المسألة فيها رواية يعني مثلا لما تفتح كتاب الفروع لابن مفلح - [01:01:37](#)

مثلا وهو احد الكتب الاساسية لحنابلة في مرحلة المتوسط. لما تفتح كتاب الفروة راح تجدوا ایش بقول لك وهای المسألة فيها رواية عن احمد کذا وفيها وجه کذا انت راح تقول ليش هناك حکي فيها رواية؟ - [01:01:51](#)

والقول الثاني قال وفيها وجه کذا الان الروایة خلاص هذا المذهب الحقيقي للامام. اما شيء اخذ من اقوال الامام او افعاله او تقريراته على الوجه الذي يصح فيه التقریر. لكن اذا - [01:02:10](#)

وفيها وجه اخر. شو يعني كلمة وجه؟ قال قال هو اثبات حكم شرعی في مسألة لا نص فيها للامام من خلال منهج الامام وقواعدہ. اه الوجه هو عبارة عن ماذا؟ ان يأتي امام من ائمة الحنابلة المتوسط - [01:02:24](#)

اول متاخرین في مسألة معاصرة الان هاي المسألة المعاصرة اما ان اجد شبيه لها في کلام احمد مباشرة فرع معین يشبهها طباقيس هي المسألة المعاصرة على ذلك الفرع الذي يشبهها في کلام احمد - [01:02:38](#)

فهذه الحالة الاولى لقياس المذهب الحالة الثانية حالة الوجه الوجه انه انا مسألة معاصرة صارت في زمني حاولت اشوف فرع من

الفروع اللي افتي فيها احمد بشبها ما لقت لشو عملت؟ اضطربت الناس بتستنى فتوى مني - [01:02:58](#)
فاضطربت اجتهد فيها. مش قياسا على فرع معين افتي فيه احمد من خلال النظر في منهج احمد اللعاب وقواعد الكلية التي ينطلق منها. فاقول اني على قواعد المذهب العامة وبناء على درايتي - [01:03:17](#)

ومنهج الحنابلة افتي في هذه المسألة المعاصرة كذا وكذا ويصبح لي فيها ايش فاقول والله اعطيت وجها في هذه المسألة. طب ليش اعطيت هذا الوجه؟ لاني انا ما وجدت فرع معين اقيس عليه المسألة فافتتت فيها - [01:03:33](#)

بناء على فهم العام لمنهج العام لمنهج الحنابلة. واحيانا قد يكون الوجه ليس في مسألة معاصرة لا احيانا ترى اذا ستلاحظون اللي بيقرأ احيانا قد يكون وجه في مسألة افتي فيها احمد. وفيها رواية عنه - [01:03:50](#)

بس بيجي بعض الاذكياء من المتوسطين او مثلا او المتأخرین وقولوا ويتجه في المسألة قول اخر وهو كذا وكذا بناء على قواعد الامام راح تقول له طب احمد نص فيها هيک. انت عطيت وجه اخر مخالف لكلام احمد - [01:04:09](#)

كيف صار هذا الكلام؟ شو بحكي لك هو؟ بقول لك انا عارف انه احمد ابن حنبل افتي في هاي المسألة بكتاباً بس معرفتي بطرق احمد العامي في التفكير وعقلية احمد ومنهجه - [01:04:31](#)

بيجعلني اقول انه ممكن ان نفكر في هاي المسألة نفسها بطريقة اخرى ونخرج بفتوى اخرى نسميها وجهاً بدي ايها تفهم وليس شرطاً ان يكون في مسألة معاصرة لم تحصل في زمن احمد - [01:04:42](#)

يمكن يكون في مسألة معاصرة. ويمكن ان يكون في مسألة صارت في زمن احمد. واحمد افتي فيها. بس يجي ابو يعلى او لابو الخطاب ولا ابن تيمية كثيراً ما يفعله ابن تيمية - [01:04:58](#)

فيقول ويتجه على مذهب احمد كذا وكذا بما انه احمد افتي فيها بخلاف ذلك بس هاي لما يقول ووجه كذا او يتوجه كذا لا يعتبر مذهب الامام الحقيقى يدخل تحت المذهب الاصطلاحى لانه الامام مذهب الحقيقى - [01:05:08](#)

ونص في المسألة على حكم معين لكن كيف يجوز ابن تيمية او ابن قدامى او القاضى او كيف يجوزون لانفسهم مخالفة هاي الفتوى المعينة لاحمد ابن حنبل لانهم لما عجبوا المذهب وصار عندهم خبرة ودرایة بقواعد احمد - [01:05:26](#)

قالوا قواعد احمد يعني بتحتمل قول اخر في المسألة. وان كنا نعرف ان قوله كذا وكذا لذلك ستجد في الفروع المسألة فيها رواية وفيها وجه فاياك انك تقول كيف صار هذا. خلص فيها رواية - [01:05:45](#)

ما فيش داعي يخرج اي وجه. لأن في داعي لان الوجه هاي بتتوسع دائرة النظر وبتعطي دائرة اكبر الفتوى عند مذهب الحنابلة رضوان الله عليه. في من اخوانه شو معنى كلمة الوجه؟ طيب - [01:06:03](#)

النوع الثالث الاحتمال هو بمعنى الوجه الا ان الوجه مجزوم بالفتية به في المذهب. طيب. الان قلة الاحتمال. ايضاً في الفروع وعندھا في المبدع لبرهان الدين بن مفلح وغيرهم احياناً لما يأتي يذكر الاقوال في المسألة مثلاً بقول لك هناك رواية عن احمد كذا وكذا وهناك وجه - [01:06:16](#)

كذا وكذا وفيها احتمال ان يفتى فيها كذا وكذا. شو بيحكي وفيها ايش احتمال هذا المصطلح بدك تتفقه. اذا حكى فيها احتمال يعني هذا كأنها فتوى لم تنضج بعد. ها احتمال - [01:06:39](#)

يراه ابن مفلح احتمال يعني بيقى احتمال. انه يجوز ان يفتى فيها بهذا الاتجاه. فالاحتمال بمعنى الوجه. شو يعني معنى الوجه؟ يعني هو اجتهاد امام من ائمة المذهب المتوسطين او المتأخرین تخرجاً على قواعد المذهب واصوله. نفس تعريف الوجه بتعطيه للاحتمال. نفس التعريف - [01:06:55](#)

بس شو بتزيد بتزيد انه الوجه اوجه المذهب يجوز الافتاء باي شيء منها كما ذكر آآ المرداوي في الانصاف انه احنا كحنابلة معاصرین. انا لما افتي الناس مثلاً كابراهيم رافق. لما افتي الناس بالمذهب انا مش دائمًا بفتى بالمعتمد - [01:07:15](#)

لأ احياناً بشوف رواية يعني طبعاً ما اسميش انا مجتهد ولا حاجة. بس هي الفكرة لما تراه من مصلحة الناس واحوالهم. بشوف انه هاي الرواية الأخرى وان لم تكون معتمدة المذهب - [01:07:35](#)

هي الاصلح لحال المعاصرين اليوم. او هذا الوجه اللي خرجه ابن مفلح. هذا الوجه اللي خرجه هو الاصلح. فيجوز كحنبي معاصر ان افتني باوجه المذهب نعم يجوز وهذا نص عليه المرداوي انه او же المذهب يجوز ان يفتني بها الحنبي بس طبعا بالتشهي صح -

01:07:48

يعني اي وجه بختاره بفتني به لا طبعا. هو لما يقول يجوز الفتوى باي وجه مش يعني حضر بدر اختار هذا الوجه نزل. لأن المراد انه بشيء من النظر في حال الناس وما يصلح لهم. وشيء من الاجتهاد البسيط داخل المذهب. قد ارى انه هذا الوجه وان لم يكن معتمد

المذهب لكن هو الاصلح. زي ما ايش حكينا في - 01:08:09

بداية العابد المرة الماضية قلت لكم لما نفتني الناس ما بنفتيها بالمعتمد. ما شاء الله. احسنت قضية غسل النجاسة سبعة انه احنا حكينا اي نجاسة متوسطة. مش على الارض وعلى عن ماء عالثوب او على البدن. لازم تغسل سبع مرات - 01:08:29
قلنا في هناك رواية اخرى في المذهب بالثلاث ورواية اخرى انه يكفي اذا ادارة الماء ومكاثرته بحيث يزيل عين النجاسة واثره بيكتفي يعني حتى لو زبطة مرة بتزبط على الرواية الثالثة. حقيقة مع علي عمل الناس اليوم اللي ماشيين عليه هو الرواية الثالثة -

01:08:48

وان لم تكن معتمد الفتوى يعني لو سألت بقى معتمد الحنابلة انا صريح بقول لك الاولى سبعة بس ما الذي يفتني به الناس؟ طبعا اختيار هاي الفتوى مش تتبع للرخص والاسهل - 01:09:06
وانما هو اولا نظر في ادلة القول المعتمد اني انظر في حجم ادلة القول المعتمد. لانه اذا كانت الادلة في غاية القوة لأ ما بتتجاسر اختيار رواية ثانية ابدا ولا وجه - 01:09:18

اذا كان حديث صريح او صعب جدا لكن اذا كانت الادلة والله حديث ضاعفه اكثر المحدثين اعتمدوا عليه وجهة نظر المتقدمين ابو احمد انه صحيح وقياس ليس بذلك القوة. مع المشقة الزائدة - 01:09:31
على الناس هنا بتيجي انت كأنسان. طبعا هذا لا يمارسه المبتدئ. وانما مع مرورك في الفتوى والمذهب وتعلمك تصبح تمارس بعض الاجتهاد داخل دائرة المذهب مش خروج عن المذهب. داخل دائرة المذهب تمارس هذا النوع لما هو صالح الناس - 01:09:47
هذا شو اصل الفكرة كنا نحكي عنها؟ الا كنت اتكلم عن الوضوء انه الحنابلة يجوز عندهم ان يفتني باي وجه من وجوه المذهب حتى ولو لم يكن المعتمد بشرط ان تكون اختيارك لهاذا الوجه على معايير علمية. اما الاحتمالات - 01:10:04

لا يجوز الفتوى بها هذا الفرق بين الوجه والاحتمال. انه ما بصير اجي انا افتني شخص باحتمال ذكره ابن مفلح ما بصير. لانه الاحتمال لا يفتني به عندنا. هاي قاعدة الحنابلة - 01:10:26

اذا والله فتحت للمبدع ووجدت قال ابن برهان الدين ويحمل كذا في المسألة. بروح بصير انا افتني بالاحتمال؟ لأ بصير افتني الناس بالوجوه ولو كانت مخالفة للمعتمد بس ما بصير افتني الناس باحتمال ذكره ابن مفلح او ذكره برهان الدين او ذكره ابن قدام -

01:10:39

ما بصير لانه الاحتمال بنقدر نعبر عنه قول لم ينضج بعد. هيكل يعني حتى اسهل عليك. سم قول لم ينضج بعد فلم يرق ان وجها لا ضلوا دائرة ايش؟ احتمال. يعني احتمال فكر فيه هيكل يعني احتمال فكر فيه. كانه هكذا يقول لك - 01:10:57
اذا كان الاهتمام لا يبتدئ انه احيانا سابقا تصبح مجتهد مطلق عفوا يعني هم هكذا يتتصورون. فيمكن ان يرى هذا الشيء ثم الاهتمام مع الوقت يمكن ينضج فيصبح وجها نفس الاحتمال مع الوقت يمكن ان ينضج ويحرر اكثر واكثر فيصبح - 01:11:15
وجها هذا بيصير عادي بس انه المشكلة انه اليوم مين عاد من اصحاب الوجه والاحتمالات؟ الله يرحم ضعفنا. طيب اذا عرفنا قياس المذهب الوجه الاحتمال اكمل. قال اما الاحتمال فهو تبيين - 01:11:33

ان ذلك القول المستنبط يصلح ان يكون وجها لكنه لم يرتقي لدرجة الوجه لان دليله ليس بالقول. شايفين اذا الاحتمال ما معناه؟ انه هذا يصلح ان يصبح وجها. يعني ينضج مع الوقت ليصبح وجها لكنه لسا - 01:11:46
به نضوج اكثر. يعني مش وادلته مش قوية الى الان. نعم. قال ربنا النقل والتخرير. ربنا النقل والتخرير. يجعلنا قياس المذهب

الوجه اخيراً ضمن الفرع الاول عندنا النقل والتخريرج. اقرأ. قال هو ان يصدر من المجتهد حكم على مسألة. ثم يصدر منه حكم يخالفه في مسألة اخرى تشبهها - 01:12:00

ولم يظهر للناظر ما يصلح موجباً للتفريق بينهما في الحكم. النقل والتخريرج ايش بختلف عن التخريرج مطلقاً. هسا احنا حكينا الطريقة الاولى طريقة ايش التخريرج وتحتها هركل اربعة انواع. قياس المذهب - 01:12:20

الوجه الاحتعمال النقل والتخريرج هذا مصطلح اسمه ايش النقل والتخريرج مصطلح دقيق عند الحنابلة اسمه نقل زائد تخريرج. متى يصبح هذا اه ومتى يستعملونه؟ بكونوا هنا انا رقم واحد وهنا مسألة رقم اثنين - 01:12:36

تشبه المسألة رقم واحد. يعني في اختلاف بينهم. بس في نوع من المشابهة بينهما الامام احمد افتى بمسألة رقم واحد برأيي قال يجوز وبمسألة رقم اثنين افتى برأي اخر. شو قال؟ لا يجوز - 01:12:58

لا يجوز. الان هاي مسألة وهاي مسألة ممتاز بس في بينهم تشابه في بعض الاوجه في مسألة واحد شو حكى احمد؟ هاي المسألة جائزة مسألة اثنين شو حكى احمد؟ لا تجوز. فبيجي الحنبلي المتوسط ولا المتأخر بطبع على فتوى احمد - 01:13:15

شو بحكي؟ بحكي هاي المسألة شبيهة من هاي المسألة كثير هون افتى فيها انه يجوز هون افتى فيها انه لا يجوز طب هل ممكن انقل فتواه هنا الى هنا فاقول المسألة رقم اثنين - 01:13:36

رواية احمد لا يجوز واخرج فيها قول اخر تخريرج ونقل انه يجوز. فيصبح فيها رواية منصوصة تخريرج ونقل لقول اخر يصبح انه لا يجوز. من وين جبتووا هذا القول لا يجوز في هاي المسألة؟ نقلته من هاي المسألة - 01:13:53

وشو اللي خلاك تنقله من هون لهون؟ وجود شكل من التشابه بينهم. خلاني اقول والله ممكن المسألة الثانية برضه اعطيها حكم. المسألة الاولى. هاد نقل وתخريرج لانني نقلت حكم المسألة رقم واحد. واعطيته للمسألة رقم - 01:14:15

اثنين فصارت المسألة رقم اثنين كم قول فيها في المذهب؟ واحد رواية منصوصة عن الامام والثاني نقل وתخريرج من احد المتوسطين او المتأخرین. وبصير برضه العكس راح يصير في عملية متعاكسة. هو نفسه اللي نقل هذا لهون شو بعمل؟ وبروح - 01:14:33

انقل هذا القول لهون وبحكي والمسألة رقم واحد فيها رواية منصوصة عن الامام انها جائزة. وفيها يجوز بقول الآخر عن طريق النقل والتخريرج انها ايش غير جائزة. من وين جبت انها غير جائزة؟ واحد قال جائزة. انت كيف حكيت انا غير جائزة؟ بقول نقلت - 01:14:52

من المسألة رقم اثنين لهون طب شو اللي بخليلك تنقل تشابه المسائل نوخذ مثال واحد نختتم به هذا الدرس ان شاء الله حتى تفهموا القضية. اقرأ. قال فينقل الاصحاب حكم كل مسألة الى الاخر حيث يصبح في كل مين اللي بنقل الاصحاب - 01:15:13

متوسطين متأخرین. طيب قال حيث يصبح في كل مسألة قولان قول منصوص يعني رواية عن الامام واضحة مذهب حقيقي قول اخر هو ومنقول فقط نوخذ مثال مثاله نص الامام احمد ان من لم يجد الا ثوب نجسا صلى فيه واعاد. طب ركز الصلاة في الثوب النجس - 01:15:29

انا ثوبى كان نجس ما لقيت غير هذا الثوب بروح افتش يا جماعة يا جماعة في حدا يعطيني ما لقيت. هذا ممكن يحصل في انسان مسجون. او في حالات صعبة المهم انسان عنده ثوب نجس - 01:15:54

ولا يملك الا هذا الثوب. وبده يدخل وقت الصلاة ويطلع ويعرفش يزيبل عنه النجاسة. باختصار يا بصلني عاري يا بصلني بالثوب النجس وامام خيانة. يا بصلني عاري بيقول لك عشان ما اصليش بنجاسة. يا بصلني بالثوب النجس. شو افتى احمد فيها؟ - 01:16:09

الصلاه في الثوب النجس لمن ها لم يجد غيره. ايش نقول؟ ايوه. قال صلى فيه واعاد. الفتوى هذا نص احمد صلى فيه واعاد. هاي فتوى المذهب تصلي فيه مش مشكلة ولو عليه نجاسة. لكن بعددين اذا وجدت ثوب طاهر - 01:16:28

بدك ترجع تعيد هاي الصلاه هذى فتوى في مسألة الصلاة فتوب النجم. اثنين قال ونص الامام ان من صلى في موضع النجس هاي المسألة رقم اثنين الصلاة في مكان نجس. انسان حبس في سجن - 01:16:50

وارضية السجن الاعداء حطوا عليها كلها بول وقذارة وغائط بده يصلى الرجل ما في مكان يصلى فيه الا في نجاسة. لو انك حبست في مكان كله نجاسة ما الحكم كيف ساصلني؟ ماذَا افتى الامام؟ قال في موضع نجس لا يستطيع الخروج منه فانه يصلى فيه ولا اعادة عليه. قال يصلى - 01:17:04

ولا يعيده اه خلونا نطلع عالمالئتين انسان لم يجد الا ثوب نجس شو افتى الامام؟ صلى واعاد بده يعيده انسان حبس في مكان نجس صلى وما في داعي يعيده بعدين اذا وجد مكان طائر خلاص صلاتك مقبولة وانتهى - 01:17:27

هون الكلام كان عن الثوب. هون الكلام بس حقيقة في تشابه بين المتأخرتين صح انه هنا تشابه انه صلاة صلاة. وانه مش ملاقي غير هذا الثوب مش ملاقي غير هذا المكان. يعني اظنكم واضح انه في نوع من التقارب بين المتأخرتين. الان - 01:17:45
الحنابلة المتأخرین والمتوسطین. شافوا هدول المتأخرتين متتشابهات كثيرا فقالوا الروایة الاولی في المسألة رقم واحد الروایة الاولی يصلی ويعيده وسنأخذ فيها قول اخر بالنقل والتخریج منجيب هذا القول ومنحشه هون ونقول وهنالك - 01:18:02

قول اخر بالنقل والتخریج انه ايش يصلی ولا يعيده والعکس بالعكس. وجاؤوا على المسألة های اللي قال فيها يصلی ولا يعيده. قالوا هذه روایة. هذا نصه. لكن سمعطي فيها قول اخر - 01:18:27

والتحریج انه ايش بجيپ هاد وبحطه هون. انه يصلی ويعيده. فلما تفتح كتب الحنابلة متوسطین ومتأخرین تجدهم في های المسألة وفي های المسألة عم بعطوا قولین المسألة قول هو نص الامام - 01:18:46

وقول اخر جاء من خلال النقل والتخریج لمسألتين متتشابهتين فهمتوا يا اخوان شو اللي بعملوه ؟ طب شو اللي بخليلهم يفكروا بهای الطریقة؟ احتمالات كثيرة مثلا بيجي واحد من المتأخرین الحنابلة ولا متوسطیهم ايش بقول لك الامام احمد افتى اولا في های المسألة - 01:19:03

بعد خمس سنین افتى بهای المسألة مش في احتمال انه يكون احمد تغير اجتهاده. مش فقط في های المسألة او يعني هو کلامه مش فقط في های المسألة. تكون کلامه هون وهو هون - 01:19:24

بس هون لما سئل عن المكان افتى وهو نا لما سئل عن الثوب افتى يعني هون كان کلامه عن الثوب في اول مثلا وهو عمره اربعین سنة ولما صار احمد بن حنبل خمسة واربعین افتى في ايش - 01:19:38

في المكان الا يتحمل احتمال عقلي وقوی ان يكون احمد هونا لما اطلق المكان كان يقصد الثوب ايضا. كان يقصد الثوب ايضا ولكنه لم ينص عليه. وقد تغيرت فتواه عما كانت سابقا - 01:19:50

وكذلك العکس لانه الان احيانا احنا ممکن ما نعرف الزمن بنقول ممکن اللي افتى فيها ابتداء هي های وھای اللي افتى فيها انتهاء هون افتى في الثوب انه يصلی ويعيده - 01:20:06

بس مش ممکن ان هو هنا في رأي اخر له انه ماذَا يصلی ولا يعيده انه يصلی ولا يعيده بناء على الفتوى اللي افتتها سابقا في ماذَا؟ في قضية المكان وهو نسي فتاوات سابقة - 01:20:19

باختصار يعني انا بديش ادوشك في هو احتمالات ان يكون احمد نسي الفتوى السابقة وغير فتواه بس وانا غيرها في المكان وقصد الثوب نفس الاشي. بس ما نص على الثوب - 01:20:35

های احتمالات باختصار واردة بتخلی المتأخرین او متوسطین يجعلوا المسألة فيها روایة منصوصة وفيها قول بالنقل والتخریج. هنا وهنا. اما ان الاحتمالات هذی انت بدك تفكر فيها لحالك. اقرأ. قال نظر الاصحاب الى هذین الحکمین المختلفین فوجدوهما في مسألتين متتشابهتين - 01:20:49

حكم الامام في مسألة الشیاب الى مسألة المکان. نعم. والعکس فنقولوا مسألة المکان الى مسألة الشیاب. فصار لكل مسألة قولان. نعم. منصوص ومخرج خلاص هذا هو يعني ما كان حتى نختم بهای الجزئیة سامحونی انه خلص راح ينتهي بها الوقت. النوع الثاني النوع الثاني لازم المذهب. الان يعني انت الان بدك تعمل بهای - 01:21:09

الطريقة وحتى خلوکم معای على التشجیر الموجود اخيرا. يعني حتى بخش ارسم على بتعریفوني انا عشانی بحب الرسم کثیر. خلونا

نيجي هون. قضية تخریج الفروع قسمناها لقسمين في التشجير. تخریج الفروع على الفروع اما من خلال منهج التخریج -

01:21:29

وهذا تحت اربعة صور قياس المذهب. الاحتمال الوجه النقل والتخریج. الطريقة الثانية لتخریج الفروع عدد الفروع بسموها لازم المذهب هاي اكيد سمعتوها في العقيدة كثير. هل لازم القول قول للشخص؟ يعني انا حکیت جملة معينة. فيبيجي شخص شو بقول لي؟ والله لازم كلامك - 01:21:47

انه يكون كذا وكذا في تلك المسألة بس انا ما صرحت في تلك المسألة. بس هذا لازم وقولي. هذا لازم قولي. مثلا لما تقول انه شخص مبتدع مثلا يعني فرضا - 01:22:07

بيجي الشخص بيقول لك والله لازم وقولك انه يجب ان يهدى بس انا حکیته ليش بهجوا؟ لا انا حکیت انه مبتدع. مم. بس انت ها قلت لازم اقولك ما دمت حکیت انه مبتدع يلزم من قولك انه ينبغي - 01:22:20

ان يهدى. تمام؟ طيب قلت فلان مسلم فلان مسلم فجاء شخص شو قال؟ اذا لازم قولك انه مسلم انه معصوم الدم فبقول طب هذا اللازم انا ما صرحت فيه انا ما قلت انه معصوم الدم. انا شو قلت؟ - 01:22:35

فلان مسلم. انت قلت لازم قولك انه مسلم انه معصوم الدم. طب سؤال هل هذا اللازم مضطرب دائم؟ اذا قلت فلان مسلم دائم انه معصوم الدم لا اللي بحكي لا اعطيوني ليش لا هل يمكن مسلم بيعاد دمه - 01:22:52

اه اه عمر لا يحل دم امرء مسلم يمكن يكون زاني محصن هو وين كان مسلم لكن دمه غير معصوم بسبب انه زاني محصن. او قد يكون قتل شخص متعمد عليه القصاص - 01:23:11

فهو مسلم ولا يلزم انه معصوم الدم لانه قتل شخصا متعمدا. فقولي فلان مسلم في العادة يلزم منها انه معصوم الدم. بس مش دايما لانه ممكن يكون مسلم زاني او مسلم قاتل عمد فلا يكون معصوم الدم. فباختصار اذا الامام احمد حکي في مسألة - 01:23:25

قول معين روایة منصوصة او فعل او شيء. هل يجوز للمتوضطين من الحنابلة او المتأخرين ان يأخذوا من لازم كلام مذهبها له فيقول يلزم من قول الامام احمد كذا وكذا انه يرى في المسألة الاخرى كذا وكذا. ويلزم من فتواه هنا كذا - 01:23:45

وكذا انه يرى. هل لازم قول الامام يجوز نسبته الى مذهب الامام؟ الان هذه هي المسألة طيب اقرأ قال وصورته اذا قال الامام قوله في مسألة فهل يلزم باللازم الذي تولد عن هذا القول وان لم يصرح به؟ هل الامام يكون ملزم بهذا اللازم؟ هو ما صرح فيه. قال -

01:24:05

اذا نص الامام على ان القصر في السفر عزيمة. فلازم هذا القول عدم جواز الاتمام. مثلا اذا قال احمد بن حنبل قصر الصلاة في السفر عزيمة وسكت هل يأتي شخص فيقول يلزم من كلام الامام ان قصر الصلاة عزيمة انه لا يجوز للمسافر ان يصلி الصلاة تامة يصلி - 01:24:23

الظهر اربعة لازم يصليلها رکعتين الامام احمد هو ما حکي انه لازم يصليلها رکعتين. وشو حکي القصر عزيمة. فيبيجي بعض المتوضطين او المتأخرين شو بوخذ؟ من اللازم القول يلزم من قوله انها عزيمة - 01:24:48

انه لا يجوز الاتمام. ولازم يقصر احمد حکي حکي هيك حکي قصر الصلاة عزيمة وسكت. انت بده تلزمك ما دام قلت انها عزيمة فيلزم اذا وجوب القصر وعدم جواز الاتمام - 01:25:05

بنقول لك هذا لازم انت استنبطته ها انت ايش استنبطته هو ما حکي هيك طب انا اصطبته عراسى وعيينى. هل انسبه للمذهب ولا لا؟ هذا من الآخر. انسب هذا للمذهب ولا فهل يجوز ان اقول لا يجوز الاتمام - 01:25:23

المسافر ويجب القصر هذا ما حکاه الامام بس انا استنبطت من لازم قوله فعل هذا يعتبر كمذهب وينسب الى المذهب كوجه؟ ماذَا قال؟ قال وقد نص الامام ابن تيمية الحنبلي رحمه الله ان لازم المذهب نوعان. نقول لازم - 01:25:39

المذهب على نوعين النوع الاول لازم قوله الحق. فهذا يجب فهذا يجب التزامه. لأن لازم الحق حق. ويجوز اضافته الى ويجوز اضافته اليه. يعني اذا كان هو قال شيئا - 01:25:55

وفعلا هذا الشيء لا ينفك عن لازمه ابدا وهذا واضح بين جلي فبنقول نعم هنا سيكون لازم المذهب مذهب اذا قال في المسألة قولها وهناك لازم لا ينفك مستحيل ينفك. اذا قلت مثلا عزيمة معناه يجب القصد فرضا فرضا. اذا كان هذا شيء ملازم بشكل واضح لا نقاش فيه - [01:26:12](#)

فالحقيقة نعم لازم المذهب يعتبر مذهب بالمعنى الاصطلاحي العام. ويدخل تحت التخريجات والاستنباطات او تخريج الفروع على الفروع. ثانيا لازم قوله الذي ليس بحق فان عرف من حاله انه يتزمه بعد ظهوره فقد يضاف اليه. اذا كان لازم طبعا هو شيخ الاسلام يتكلم عن اللازم - [01:26:36](#)

اذا ليس بحق وهذا هو شوي يعني حتى هذا النص بحد ذاته عقيقة. وان كان البعض ذكره وعادة يذكر ابن تيمية في مقام العقائد. يعني هنا هو يتكلم عن لازم المذهب - [01:26:56](#)

عموما سواء في العقائد او حتى في الفقهيات. فيمكن يعني ان يستبدل هذا النص بنص اخر. غيره يكون اجود منه ناتي به هنا. انه هذا النص هو حقيقة لازم قوله الذي ليس بحق. يعني اذا فلان بتكلم في مسألة - [01:27:09](#)

عقدية بشيء القضية ويلزم من قوله هو الفاسد والله مثلا تكلم في مسألة عقدية فاقول والله يلزم من قولك انك تقول بالحلول او الاتحاد هو ما حکى انه يؤمن بالحلول ولا بالاتحاد لذات الله في المخلوقين - [01:27:24](#)

قال قول انت قلت يلزم من قولك انك تؤمن بالحلول او الاتحاد الان هذا اللازم احنا متفقين كلام انه كفر فهل يجوز هذا لازم ليس حق؟ هل يجوز ان انسبه لهذا الشخص واقول هذا الشخص يقول بالحلول والاتحاد - [01:27:42](#)
كيف عرفت؟ قال انه قال كذا وكذا ويلزم من ذلك انه ماذا انه يقول بالحلول والاتحاد. فنقول الحلول والاتحاد قول باطل. فلا يجوز ان انسبه للشخص الذي لم يصرح به - [01:27:59](#)

الا ايش قال؟ قال لازم قوله الذي ليس بحق. اللازم الذي حقيقة الشريعة كلها ترفضه. لا يجوز ان انسب للشخص بناء على كلام صدر منه. ايش قال؟ قال فان عرف من حاله انه يتزمه بعد ظهوره - [01:28:17](#)

فقد يضاف اليه. اذا معروف انه هذا الشخص هو عادي نعم بحكي بالحلول والاتحاد فيمكن ان اخذ لازم القول وانسب له. لمعرفتي من حاله انه ما عنده مشكلة ان يقول بالحلول او الاتحاد. والا فلا يجوز ان يضاف اليه - [01:28:33](#)

فيه قول لو ظهر له فساده لم يتزمه قد قال ما يلزم. هونا احنا صراحة طلعننا لمسألة عقدية. هاظا النص ممكن نعدله في نسخة اخرى. سيبك من النص هاظا النص اكتب يعني لا علاقة له بالمنحي الفقهي. هو انسب ان يذكر في كتب العقيدة - [01:28:49](#)
حتى ما يشوش عليك وتحاول تفهمه معاي بدبي اكتب احكي لك انا كلام واكتب كلامي الاخير الان لازم قول الامام في مسألة فقهية هل يعتبر مذهبيا للامام؟ نقول اذا كان لازما بينا واضحا - [01:29:06](#)

نعم يعتبر من المذهب الاصطلاحي للامام ويعتبر هذا شكل من اشكال الاستنباط والتخرير. اما اذا كان لازما لا يظهر قويا انه يلزم يعني لم ينضج ان نقول انه مية بالمية لازم. ولا حتى يغلب على الظن انه لازم. حقيقة هذا لا يجوز ان يدخل تحت مذهب الحنابلة - [01:29:20](#)

بمجرد انه لازم. فاللازم نوعان لازم قوي. يظهر ملازمته. ولازم لا يظهر ملازمته وليس قوي ووجهت اليه اعتراضات انه لا يلزم كذا لانه يمكن كذا ويمكن كذا. اذا كان اللازم لم يظهر قوته فهذا حقيقة اصلا - [01:29:42](#)

لا يناسب الى المذهب. هذا الكلام المختصر. اما ما نقلناه عن شيخ الاسلام هذا نقل يصلح في باب العقائد اكثر من صلاحيته في هذا المقام وانتهينا من هذا المبحث اليوم ان شاء الله. طبعا شایفين قسم شوي الدرس اليوم. في قضية معرفة المذهب الحقيقي والاصطلاحي والتفاصيل. ارجو تراجعوها. ونرتاح - [01:30:02](#)

قليلًا ونعود الى الدرس القادم وصلى الله وسلم غراس العلم طريقك نحو علم شرعی راسخ - [01:30:22](#)